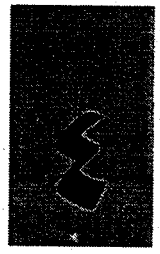

عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون

د / جمال حسوب بهلول

مدرس الحديث وعلوم السنة في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، إنه من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ }(١) ، وقال تعالى { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا }(٢) ، وقال تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا }(٣) .

ثم أما بعد ،،،

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وأحسن الهدى هدى سيدنا محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة فى النار " من يرد الله به خيراً يفقه فى الدين ، اللهم فقهنا فى الدين وعلمنا التأويل يا رب العالمين ، أللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ، وإنا نسألك أن تعلمنا من علمك ونستودعك ما تعلمنا فذكرنا به وقت الحاجة إليه يا رب العالمين فإن السنة هى الأصل لثانى من أصول الدين ومنزلتها من الأصل الأول القرآن الكريم منزلة إيضاح وبيان وهيهات أن يستغنى المبين عن بيانه فالصلة بينهما هى التوافق والتواثق والترابط والتطابق .

وكما تكفل الله عز وجل بحفظ الكتاب تكفل أيضاً سبحانه بحفظ البيان لكتابه الكريم فهيأ سبحانه للسنة أوعيتها وأوجد لها حفظتها ونقلتها وضمن لها امتدادها واستمرارها من خلال مبلغيها ولقد كانت السنة وما تزال بحراً يتلاطم أمواجاً ومع كثر الداخلين فيه أفواجاً والسالكين إليه سبلاً فجاجاً ، بقيت أبحاثها كأنها لجدتها وغزارة مادتها بكراً لم تمس فقمة الشرف فى دراستها ، وأوجه الفضل منها تلتمس فأى شرف بعد أن تعايش صاحب الوحى — سيدنا محمد ﷺ وأى فضل وراء مدارسة أقواله وأفعاله وصفاته وتقريراته ، وإشاراته وأخباره وآثاره ، خليف بكل من انتسب للحديث أن يفاخر بنسبته وجدير بكل من يدارسه أن يباهى بدراسته فالسنة النبوية لم يشارك القرآن الكريم سوها فى الاحتجاج بها ووجوب العمل بمقتضاها

---

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٠٢ .

(٢) سورة النساء آية رقم ١ .

(٣) سورة الأحزاب الآيتان رقم ٧٠ — ٧١ ، وهذه تسمى خطبة الحاجة : أخرجها مسلم فى كتاب الجمعة باب خطبته ﷺ فى الجمعة ٦ / ١٥٧ عن ابن عباس رضى الله عنهما وأبو داود فى كتاب النكاح باب فى خطبة النكاح ٢ / ٥٩١ عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وساكت عنه أبو داود والترمذى فى كتاب النكاح باب ما جاء فى خطبة النكاح ٣ / ٤٠٤ عن ابن مسعود وقال الترمذى : حديث حسن .

لكونها الأصل الثانى من أصول التشريع فلا نجد فيه خلافاً بين المسلمين فهى المصدر الذى أجمع الأجماع على سمو لفظه ومعناه وإيجاب التعمق فى مدلوله ومبناه وهو الذى ورثه المصطفى ﷺ لأصحابه الأبرار والتابعين الأخيار وهو الفائقة بركاته على جميع أقاليم الإسلام فالسنة النبوية قد تفجرت من بحارها العلوم الفقهية والأحكام الشرعية وتزينت بجواهرها التفاسير القرآنية والشواهد النحوية ، والدقائق الوعظية وهى التى يميز الله بها الخبيث من الطيب ويرغم ويذل به أنف الشاك المتريب وهى التى تسلك بصاحبها منهج السلامة وتوصله على دار الكرامة وهى التى يرجع إليها الأصولى وإن برز فى علمه والفقيه وإن برز فى ذكائه وفهمه والنحوى وإن برز فى تجويد لفظه واللغوى وإن اتسع فى حفظه والواعظ المبصر والصوفى والمفسر كلهم إليها راجعون ولرياضتها منتجعون .

ومن هنا قال أبو عبد الله الذهبى :

العلم قال الله قال رسوله ... إن صح والأجماع فاجهد فيه

وحذار من نصب الخلاف جهالة ... بين النبى وبين رأى فقيه

لهذا تظل حاجتنا إلى السنة النبوية وعلومها لازمة دائمة كحاجتنا إلى الكتاب العزيز وعلومه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وبعد هذه المقدمة الموجزة عن أهمية السنة النبوية وحاجتنا إليها بعد القرآن الكريم وسنتكلم بمشيئة الله تعالى عن موضوع هذا البحث وهو " عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون " ولقد عنى المحدثون بنقدهم للأسانيد والمتون من لدن الصحابة إلى يومنا هذا عناية فائقة بحيث لم يدعوا زيادة لمستزيد فاهتموا بنقد الرجال وعنوا بفقه الأحاديث وفهمها .

ولم يبالغ المحدثون فى نقد المتن مبالغتهم فى نقد السند لأنه جاء تابعاً لنقد السند فإن التوثق من صدق الخبر طريقة النظر فى حال ناقله وأمانته وصدقه لأن صدقه دليل على صدق ما أخبر به ومع ذلك فلم يغفلوا جانب نقد المتن .

وقد ثبت لدى الباحثين أهمية هذا النقد فى كتب السنة لتخليصها من كل شائبة تعلق بها وهو فى نفس الوقت أمر صعب جداً لأن الباحث قد يصل منه إلى تضعيف حديث صحيح أو تصحيح حديث ضعيف وفى الأول إبطال العمل بحديث صحيح وفى الثانى إدخال فى الصحيح ما ليس منه وكلاهما على شفا جرف هار[1].

ولأهمية هذا الفن ومكانته عند أئمة الحفاظ من المحدثين والعلماء العاملين بأقوال وأفعال سيد المرسلين ﷺ وآله أجمعين .

فأردت أن أتعلق بأذيال الباحثين فى السنة وعلومها عسى أن أنال برجاء رب العالمين معية القوم وشرف صحبتهم وان أحشر معهم يوم يقوم الناس لرب العالمين بفضل منافحتهم عن السنة ورد كيد الكائدين ولن يخلو عصر من العصور حتى يقيض الله سبحانه للسنن والأحاديث من عالم ينفى عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الله أسأل العون والتوفيق فى القول والعمل وأن يكون هذا البحث خالصاً توجهه الكريم .

هذا وقد ضمنت بحثى :

مقدمة . وتمهيد وثلاثة فصول :

أما المقدمة فاشتملت على الحمد والثناء لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ونبذه مختصرة عن فضل القرآن والسنة النبوية وبيان فضل علماء الحديث وما ورد فى فضلهم .

وأما التمهيد : عن أهمية الرواية فى الإسلام وبيان ما تميزت عن سائر الروايات .

---

(١) علم تخريج الأحاديث للأستاذ الدكتور / محمد بكار ج٢ / ١ ، ٢ .

الفصل الأول : خصائص الإسناد وأهميته .

ويشتمل على عدة عناصر هى :

١ – أهمية دراسة الإسناد .

٢ – شرط الرواية المقبولة .

٣ – معايير المحدثين فى نقد رجال الإسناد .

الفصل الثانى : عناية المحدثين بعلم الجرح والتعديل ويشتمل على :

١ – الدليل على مشروعية الجرح والتعديل .

٢ – مراتب الجرح والتعديل وحكمها .

٣ – بم يثبت الجرح والتعديل .

٤ – الشروط الواجب توافرها فيمن يتصدى للجرح والتعديل .

٥ – أقسام المتكلمين فى الرجال جرحاً وتعديلاً .

٦ – بما يكون الجرح .

٧ – حكم اجتماع الجرح والتعديل فى راوى واحد .

٨ – عناية المحدثين بنقد رواية كل من . المبتدع . المجهول . التائب من الكذب . والحكم عليها .

٩ – عناية المحدثين بتقسيم الحديث وتمييزه .

١٠ – أقسام الجروح والمجروحين .

الفصل الثالث : عناية المحدثين بنقد المتن ويشتمل على :

١ – القواعد والأسس التى وضعها العلماء لنقد متون الأحاديث .

٢ – الشروط الإجمالية لنقد متن الحديث .

الرواية فى الإسلام :

الرواية ليست من خصائص الأمة الإسلامية بل لا تختص بها أمة من الأمم ولا جيل من الأجيال وإنما هى موجودة عند كل الأمم وفى جميع الأجيال وموجودة منذ أن وجد الإنسان على ظهر الأرض .

وقد كانت الرواية منتشرة عند الرومان فاهتموا عن طريقها بالمحافظة على معرفة تاريخ آلهتهم والوقوف على أنساب عظمائهم وأعمال روادهم .

وكذلك وجدت الرواية عند اليونان فأرخوا لأعمال روادهم مثل هيرودوت فكتبوا التاريخ ونظموه بالقدر الذى يسمح به عصرهم وكذلك نبغ فيهم الشعراء إلى أن جاء العرب فعنوا بالرواية لأنهم كان من ديدنهم التفاخر بالأحساب والتباهى بالأنساب ومعرفة أسلافهم من محاسن ومناقب وما لأعدائهم من مساوئ ومثالب ولا سبيل إلى معرفة كل ذلك عندهم إلا الرواية وقد ساعدهم على ذلك أن العرب كانوا أمة أمية ليسوا ممن يخطون بالقلم فلن يكن لهم مرجع يرجعون إليه لاستذكار ماضيهم ومعرفتهم حاضرهم غير القيل والقال وانتشار الأخبار وتناقلها من الكبار والصغار .

وعن الرواية فى الإسلام يقول فضيلة الأستاذ الدكتور / محمد بكار وإن كانت الرواية قبل الإسلام كما عرفنا إلا أنها لم تهتم بتصحيح الأخبار والتحرى عن رواتها والبحث عن صدقها ومطابقتها للواقع فجاءت الرواية فى الإسلام فاهتمت بتصحيح الأخبار والتثبت منها ونقدها من جهة السند والمتن وتمحيص المرويات ونقدها نقداً علمياً دقيقاً ، ومن هنا نستطيع أن نحصر مميزات الرواية فى الإسلام فيما يأتى :

أولاً : امتازت الرواية فى الإسلام بالتحرى فى النقل فوضعت لذلك قواعد وقوانين عرف بها الصحيح من السقيم والغث من الثمين وعن طريقها أصبح القرآن مصوناً من التحريف والسنة سالمة من الوضع والتزيف وتتجلى

هذه العناية بنقد المرويات فى مثل ما جاء فى قول الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ }[١] ، وما جاء فى صحيح مسلم عن أبى هريرة – رضى الله عنه – مرفوعاً (كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع)[٢] .

ولقد بلغ التحرى والتثبت فى الرواية مبلغاً عظيماً من لدن عهد الصحابة إلى يومنا هذا فها هو سيدنا أبو بكر – رضى الله عنه – تأتيه الجدة تطلب ميراثها فيقول لها ما أجد لك فى كتاب الله شيئاً وما علمت رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً انظرينى حتى أسأل أصحاب رسول الله ﷺ فقام المغيرة بن شعبة فقال : سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس ، فقال له الصديق هل معك أحد فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر – رضى الله عنه –[٣] .

وقد نهج عمر منهج الصديق – رضى الله عنهما – بل زاد عليه فقد روى عن أبى سعيد الخدرى أن أبا موسى الأشعرى سلم على عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فأرسل عمر فى أثره فقال له رجعت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إذا سلم أحدكم ثلاثاً فلم يجب فليرجع " قال لتأتينى على ذلك ببينة أو لافعلن بك فجاء أبو موسى منتقع اللون ونحن جلوس فقلنا ما شأنك فأخبرنا وقال هل سمعه أحد منكم قلنا كلنا سمعه فأرسلوا معه رجلاً حتى آتى فأخبره .

وروى أنه قال لأبى موسى إن كنت لأمينا على حديث رسول الله ﷺ ولكنى أردت أن أتثبت[٤] وها هو على – رضى الله عنه – يقول كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا نفعنى الله بما شاء أن ينفعنى به وكان إذا حدثنى غيره استحلفته فإذا خلف صدقته وقد اتبع هذا المنهج أيضاً سائر الصحابة – رضوان الله عليهم أجمعين – فى التثبت والتحرى ومراجعة بعضهم بعضاً وطلبتهم شاهداً أو استحلافهم ولم يكن كل ذلك ولا بعضه طعناً فى عدالتهم ولا تكذيباً لهم لكنه كما قررنا كان على سبيل التحوط للرواية والتثبت من المرويات ولتكون سنة متبعة لمن يأتى بعدهم وليس أدل على هذا قول الفاروق وهو من هو فى الجهر بالحق وعدم المداهنة لسيدنا أبى موسى الأشعرى إن كنت لأميناً على حديث رسول الله ﷺ ولكنى أردت أن أتثبت !! وهكذا سار على سنة التثبت فى الرواية والتدقيق فيها الأئمة والعلماء من التابعين ومن جاء بعدهم فها هو ابن سيرين التابعى الجليل يقول : إن هذا العلم أى علم الحديث والرواية دين فانظروا عمن تأخذون دينكم[٥] .

وها هو أبو الزناد عبد الله بن ذكوان فقيه أهل المدينة يقول أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث يقال ليس من أهله[٦] .

وروى سفيان بن عيينة عن مشعر قال سمعت سعد بن إبراهيم يقول : لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات[٧] وكان الإمام مالك يقول : لقد أدركت فى هذا المسجد – أن النبوى سبعين ممن يقول قال فلان قال رسول الله ﷺ – ولو أن أحدهم أؤتمن على بيت مال لكان أميناً ولكنى ما أخذت عنهم لأنهم ليسوا من أهل هذا الشأن أى علم الحديث والرواية .

---

(١) سورة الحجرات آية ٦ .

(٢) أخرجه مسلم فى المقدمة ١ / ٩ بشرح النووى .

(٣) تذكرة الحفاظ ١ / ٤ .

(٤) المصدر السابق .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووى ج١ ص ٨٤ ط الريان .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ج١ ص ٨٦ ط الريان .

(٧) المصدر السابق ج١ ص ٨٧ ط الريان .

إلى غير ذلك من النصوص الدالة على العناية بالأسانيد ونقد الرواية والثبت منها والتحرى فى نقلها مما يدل على أن الرواية فى الإسلام امتازت عن غيرها بالتحرى فى النقل والتثبت من صدقها وصدق رواتها[١] .

ثانيا : خصائص الإسناد وأهميته وفضله :

لقد خص الله الأمة الإسلامية بمزيد فضل وذلك أنه حفظ عليهم دينهم ومصادر تشريعهم بأن بعث رجالاً تحملوا العلم وأدوه كما حفظوه من غير زيادة أو تصحيف أو تحريف أو تدليس أو غير ذلك ونقلوه فى صورة حلقات وطبقات كل طبقة تؤدى إلى الطبقة التى تليها وكل تلميذ عن شيخه إلى أن وصل إلينا العلم نقيا خالياً من الشوائب والأغلاط .

وهذه الحلقات هى التى يعبر عنها بالإسناد فإذا اتصلت هذه الحلقات كان الإسناد متصلاً وقد امتازت الأمة الإسلامية باتصال الإسناد وذلك بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط حتى يبلغ به النبى ﷺ .

قال ابن حزم : نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبى ﷺ مع الاتصال خص الله به المسلمين دون سائر الملل أما مع الإرسال[٢] والأعضال[٣] والانقطاع[٤] فيوجد فى كثير من اليهود لكن لا يقربون فيه من موسى – عليه السلام – قربنا من محمد ﷺ . بل تقف دونه بأكثر من ثلاثين عصراً وأقصى ما يبلغه الإسناد عندهم إنما هو إلى شمعون ومن فى عصره أما النصارى ليس لها أسانيد صحيحة تصليها بسيدنا عيسى – عليه السلام – فأسانيدها إما غير صحيحة وإما منقطعة وليس لها إسناد متصل وأما النقل بالطريق المشتملة على كذاب أو مجهول العين فكثير فى نقل اليهود والنصارى .

وأما أقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن لليهود أن يبلغوا إلى صاحب نبى أصلا ولا إلى تابع لهم ولا يمكن النصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولس[٥] وفى مسألة تحريم الطلاق يقول أستاذنا الدكتور بكار : أما ما قيل فى تحريم الطلاق عندهم ، على أن ذلك لم يتفق عليه ولم يسلم لهم بل عارضه كثير منهم والأناجيل التى بين أيديهم فى نسبتها إلى أصحابها شك كثير وعلى فرض صحة نسبتها فما هى إلا آراء وتعاليم جاءت على ألسنة تلاميذ المسيح عليه السلام[٦] .

وقال أبو على الجبائى : خص الله هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها : الإسناد والأنساب والإعراب[٧] فالعناية بالإسناد فى نقل الأخبار سنة مؤكدة من سنن هذه الأئمة وشعار من شعارها .

قال ابن المبارك: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[٨].

وقال محمد بن حاتم المظفر : إن الله تعالى أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد وليس لأحد من الأمم قديمها وحديثها إسناد موصول وإنما هى صحف فى أيديهم وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم فليس عندهم تميز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوا بكتبهم من الأخبار التى اتخذوها عن غير الثقات.

---

(١) علم تخريج الأحاديث للأستاذ الدكتور / محمد بكار ج٢ ص ٤ – ٨ .

(٢) المرسل : هو ما سقط منه الصحابى .

(٣) المعضل : هو ما سقط منه راويان فاكثر على التوالى .

(٤) المنقطع : هو ما سقط منه راو فى أى موضع كان .

(٥) راجع الفصل فى الملل والنحل لابن حزم ج٢ / ص ٨٣ ، ٨٤ .

(٦) علم تخريج الأحاديث ج٢ / ٩ .

(٧) تدريب الراوى للسيوطى ص ١٨٣ .

(٨) محاضرات فى علوم الحديث للدكتور / مصطفى النازى ص ١٤ .علم تخريج الأحاديث للدكتور / بكار ٢ / ٩ .

وهذه الأمة الشريفة زادها الله شرفا – بنبيها – ﷺ إنما تأخذ نص الحديث عن الثقة المعروف فى زمانه بالصدق والأمانة عن مثله حتى تنتهى أخبارهم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ والأضبط فالأضبط والأطول مجالسة لمن فوقه فمن كان أقصر . ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهاً وأكثر حتى يهذبوه من الغلط والزلل ويضبطوا حروفه ويعدوه عداً . فهذا من فضل الله على هذه الأمة فنستودع الله شكر هذه النعمة وغيرها من نعمه تعالى .

وعن مالك بن أنيس قال : عن هذا العلم هو لحمك ودمك وعنه تسأل يوم القيامة فأنظر عمن تأخذه[١] .

وقال عباس بن رزمة قال سمعت عبد الله – يعنى ابن المبارك – يقول بيننا وبين القوم القوائم – يعنى الإسناد .

وقال عنه أيضاً : مثل الذى يطلب أمر دينه بلا سند كمن يرتقى السطح بغير سلم[٢] .

وقال الحاكم أبو عبد الله النيسابورى : فلولا الإسناد وطلب هذه الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منا الإسلام ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بتراً[٣] .

أهمية دراسة الإسناد :

إن أهمية دراسة الإسناد تتحقق فى معرفة ما يقبل وما يرد من الأحاديث واشتدت أهميتها فى الأعصار المتأخرة ، فإن المتقدمين من أهل الحديث كانوا يعرفون الأسانيد فتبرأ ذمتهم من العهدة بذكر السند ويراده فى مصادرهم لأنهم كانوا يعتبرون ذكر الإسناد عندهم من جملة البيان[٤] .

ولأهمية دراسة الإسناد عند الجهابزة من الحفاظ اقترنت حركة التدوين بحركة النقد والتعديل والتجريح والتحرى عن الحق والصواب ووضع الأئمة وصيارفته لهذا أدق قواعد النقد وأصلحها وأعدلها سواء أكان ذلك يتعلق بنقد الأسانيد أم المتون .

وقد تمخضت هذه الحركة فى النقد والتعديل عن كتب قيمة وموسوعات ضخمة اشتملت على الأحاديث النبوية التى تصلح للاحتجاج ، أو للتقوية والاستشهاد ومن هذه الكتب ما هو خاص بالصحيح ، ومنها ما هو مشتمل على الصحيح والحسن والضعيف ، ومنها ما هو خاص بالحديث النبوى ، ومنها ما يشتمل على أقوال الصحابة والتابعين ولأهمية دراسة الأسانيد فى هذه الأعصار فلا تبرأ العهدة بالاقتصاد على إيراد إسناده بذلك لعدم الأمن من المحذور به وإن صنعه أكثر المحدثين فى الأعصار الماضية فى سنة مأتين وهلم جر[٥] هذا ومما يؤسف له فى العصر الحاضر أن تتجرأ بعض الأقلام فتسارع إلى تكذيب بعض النصوص الصحيحة وينشر ذلك على الناس عن طريق الأعلام المرئى أم المسموع أو الصحافة المقروءة أم المسموعة وذلك لمجرد عدم فهمهم لما تنطوى عليه من أسرار وحكم[٦] والحق أن للسنة جهابزة الذين أحاطوها بالعناية والحفظ وذبوا عنها كذب الكذابين وانتحال المبطلين . وقاموا بوضع معايير ومقاييس غاية فى الدقة للحكم على الأسانيد والمتون .

---

(١) المحدث الفاصل ص ٤١٦ .

(٢) مقدمة صحيح مسلم باب بيان أن الإسناد من الدين .

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم أبى عبد الله النيسابورى ص ٦ .

(٤) من قول ابن حجر راجع تنزيه الشريعة / ١ .

(٥) كشف اللثام للدكتور عبد الوجود ٢ / ٣٠٦ – ٣٠٧ .

(٦) حلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بالقاهرة العدد الخامس ص ٩٥ تحت عنوان معايير المحدثين فى نقد السنة .

عناية المحدثين بالنقد والدراية :

إن أئمة الحديث وجهابزته كما عنوا به من ناحية جمعه فى الكتب الجامعة لمتونه عنوا بالبحث عنه من نواحى أخرى تتصل به من جهة سنده ومتنه مما يتوقف عليه قبوله أو رده ولعمر الحق أن البحث عنه من هذه النواحى بحث جليل القدر جم الفائدة إذ يتوقف عليه تمييز الطيب من الخبيث والصحيح من العليل وتطهير السنة مما عسى أن يكون دخلها من التزيد والاختلاف وبذلك تسلم الشريعة من الفساد وتلك النواحى التى بحثوا فيها مثل كون الحديث صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً وأحوال كل قسم وبيان أقسام الضعيف كالمنقطع والمعضل والشاذ والمقلوب والمنكر والمضطرب والموضوع وما يتصل بذلك من البحث عن أحوال الرجال .

من الجرح والتعديل ، ألفاظ كل الرواية وشروطها والتحمل وكيفياته ، والأداء وألفاظه ، وبيان علل الحديث وغريبه ، ومختلفه ، وناسخه ومنسوخه ، وطبقات الرواة ، وأوطانهم ، ووفاتهم إلى غير ذلك مما تجده مبسوطاً فى كتب علوم الحديث والرجال ولا يشكلن عليك أن مباحث الرواية وشروطها ، والرواة وصفاتهم ، والتعديل والتجريح لم تكن مدونة تدويناً عاماً فى أواخر القرن الأول كما دونت السنة بل كانت منقوشة فى الحوافظ والأذهان ، وعلى صفحات القلوب شأنها فى ذلك شأن متون الحديث ، وما كان أئمة الحديث الجامعون له بغائبة عنهم هذه القواعد بل كانوا يعرفونها حق المعرفة فكان وجودها فى الأذهان وإن لم توجد فى الأعيان وكان من أثر هذه المعرفة ما نقل إلينا من التثبت البالغ والتحوط الشديد فى قبول المرويات وتدوينها ن وصيانتها عن أن يتطرف إليها الكذب أو الغلط ، أو الخطأ .

وإنك لتلمس هذا جلياً فى الكتب التى ألفت فى القرون الأولى فقد مزجت فيها المتون بأصول علم النقد والرواية ومن ذلك ما يجده فى أثناء مباحث كتاب " الرسالة " للإمام الشافعى (م ٢٠٤) وما نقله تلاميذ الإمام أحمد (م ٢٤١) .

فى أسئلتهم له ومحاورتهم معه ، وما كتبه الإمام مسلم (م ٢٦١) فى مقدمة صحيحه وما ذكره الإمام أبو داود (م ٢٧٥) فى رسالته إلى أهل مكة فى بيان طريقته فى كتابه السنن المشهور وما ذكره الإمام أبو عيسى الترمذى (م ٢٧٩) وفى كتابه " العلل " الذى هو فى أخرجا معه من تصحيح وتحسين وتضعيف وما ذكره الإمام البخارى (م ٢٥٦) فى تواريخه الثلاثة إلى غير ذلك .

ومن ثم يتبين لنا أن نقد المرويات ، وتمييز صحيحها من زائفها قد كان ملازماً لجمعها فى الكتب والجوامع والمسانيد .

وإذا كان بعض هذه الكتب الجامعة للمتون يوجد فيها الضعيف . والمنكر . والموضوع . على ندرة جدا . من غير تنبيه إليه ، فمرجع ذلك اختلاف أنظار أئمة الحديث فى الجرح والتعديل وشروطهم فى التصحيح والتضعيف فمنهم المتشدد ، ومنهم المتساهل ومنهم المتوسط فى الجرح ، وقد يخفى على بعضهم من العلل مالا يخفى على الآخر وهذا يدل على حرية البحث فى الإسلام حرية منشأها[1] الرغبة فى إحقاق الحق وإزهاق الباطل لا الهوى والشهوة .

---

(١) دفاع عن السنة ص ٤٥ — ٤٧ .

شروط الرواية المقبلة :

وقد وضع المحدثون شروطاً للرواية المقبولة بحيث تكفل هذه الشروط الضمانات الكافية لصدق الرواة وسلامتهم من الكذب والخطأ والغفلة فى النقل .

ولولا هذه الشروط والنقد العلمى الدقيق لوجد الزنادقة وأعداء الإسلام الفرصة سانحة للإفساد فى الدين والاختلاف فى الأحاديث من غير أن يجدوا من يكشف عن زيفهم وكذبهم ويرد عليهم كيدهم وإليك هذه الشروط[١] يشترط فى الراوى الذى يحتج بروايته ما يلى :

ـ العدالة ، وتثبت العدالة بشروط خمسة .

١ — أن يكون مسلماً : لأن الذى ترتضى شهادته فهو فى الرواية أولى لقوله تعالى فى حق الشهادة " ممن ترضون من الشهداء "[٢] وإنما اشترطوا الإسلام وإن كان الكذب محرماً فى سائر الأديان لأن الأمر أمر دين والكافر يسعى فى هدم غير دينه ما استطاع أما إن تحمل وهو كافر ولكن أدى وهو مسلم قبلت روايته .

والمراد بالعدالة عند المحدثين عدل الرواية فيدخل فيه الذكر والأنثى والحر والعبد والمبصر والكفيف وقد كان المحدثون على حق فى عدم اشتراط الذكورة أو الحرية أو الأبصار لأن كثيراً من الأحاديث روتها أمهات المؤمنين وغيرهن من النساء ورواها الموالى كزيد بن حارثة والأكفء كابن أم مكتوم .

٢ — أن يكون بالغاً فإن الصبى لا يؤمن فى الرواية لعدم اتسامه بالجد والانضباط فى غالب أحواله . نعم إن تحمل الصبى المميز قبل البلوغ وأدى بعده تقبل روايته يدل على ذلك إجماع – رضى الله عنهم — على قبول رواية جماعة من أحداث الصحابة كابن عباس وابن الزبير ومحمود بن الربيع وغيرهم وعلى هذا درج من جاء بعدهم وقد حدوا سن التميز بخمس سنين واستأنسوا فى هذا بحديث محمود بن الربيع " عقلت من النبى ﷺ حجة حجها فى وجهى وانا ابن خمس سنين " رواه البخارى .

٣ — أن يكون عاقلاً لأن المجنون لا يؤمن فى الرواية لاختلاف عقله سواء كان مطبقاً أو غير مطبق وهو أولى برد شهادته من الفاسق العاقل .

٤ — أن يكون خالياً من أسباب الفسق ، فلا يفعل الكبائر ولا يصر على ارتكاب الصغائر .

٥ — السلامة مما يخدش المروءة وما يخدش المروءة قسمان :

أ— الصغائر الدالة على الخسة كسرقة شيئ حقير مثلاً .

ب المباحات التى تورث الاحتقار وتذهب الكرامة كالبول فى الطريق وفرط المزاج الخارج عن حدود الأدب ومرجع هذا إلى العادة والعرف .

٦ — الضبط وهو قسمان :

أ — ضبط صدر .

ب — ضبط كتاب .

فالأول أن يحفظ ما سمعه من شيخه بحيث يتمكن من استحضاره والتحديث به متى شاء من حين سماعه إلى حين أداته بالأ يكون سيئ الحفظ ولا فاحش الغلط ولا مخالف للثقات ولا كبير الأوهام ولا مغفلا .

والثانى : هو محافظته على كتابه الذى فيه الأحاديث وصيانته عن أن يتطرق إليه تغيير ما منذ سماعه فيه وتصحيحه إلى حين الأداء منه ، ولا يعيره إلا لمن يثق فيه ويتأكد من أن لا يغير فيه وضبط الصدر يجمع عليه ،

---

[١] المصدر السابق .

[٢] سورة البقرة آية ٢٨٢ .

أما ضبط الكتاب فخالف فى قبول الرواية به بعض الأئمة الكبار كأبى حنيفة ومالك[١] رحمه الله والجمهور على قبول رواية من روى من كتابه بشرط التحفظ عليه .

فإذا اجتمع فى الراوى هذه الشروط كان أهلاً لقبول روايته وليس من شك فى أن من توفرت فيه هذه الشروط ترجح ترجيحاً قوياً صدقه على كذبه بل من اطلع على منهج المحدثين فى النقد وطريقتهم فى التعديل والتجريح ومبالغتهم فى التحرى عن معرفة حقيقة الراوى وطوبة نفسه والأخذ بالظنة والتهمة فى رد مروياته ، يكاد يجزم بأن تجويز الكذب على الراوى المستجمع لهذه الشروط أمر فرضى واحتمال عقلى وهذه الحقيقة قد تبدوا لبعض من لم يدرس كتب الرجال والنقد عند المحدثين فيها شئ من المغالاة ولكن الحق ما ذكرت ، ومن أبعد النجعة فى كتب القوم عرف ومن عرف اعترف[٢] .

وكذلك بعد اشتراطهم للضبط على المعنى الذى قدمناه يكون احتمال الغلط أو الخطأ فى روايته احتمالاً بعيداً ، وقد رد رواية من كثر غلطه وغفلته وساء حفظه وكذا من تساوى صوابه وغلطه واعتبروا حديثه منكراً ومن ثم نرى أن المحدثين احتاطوا غاية الاحتياط فى الرواية ولم يأخذوا إلا عن العدل الفطن اليقظ ونبذوا أحاديث المغفلين والغالطين وأصحاب الأوهام ولم يتسامحوا إلا فى الغلط أو الغفلة النادرين الذين لا يسلم منهما غالب البشر[٣] وكم من رجل من أهل الديانة والأمانة ولكنه فى نظرهم ليس أهلاً للرواية .

معايير المحدثين فى نقد رجال الإسناد

صح عن ابن سيرين أنه قال : " إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم " وهذا إمام الهجرة مالك بن أنس – رحمه الله – يقول : " لقد أدركنا فى هذا المسجد سبعين ممن يقول : قال فلان : قال رسول الله ﷺ وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت مال لكان أميناً عليه فما أخذت عنهم شيئاً ولم يكونوا من أهل هذا الشأن " .

وقال يحيى بن سعيد القطان : " كم من رجل صالح لو لم يحدث لكان خيراً له " يريد من عنده غفلة وسوء حفظ " وقال الإمام أحمد : " يكتب الحديث عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة : صاحب هوى يدعو إليه أو كذاب أو رجل يغلط فى الحديث فيرد عليه فلا يقبل " .

وقال سليمان بن موسى : كانوا يقولون – يعنى أئمة الحديث لا تأخذ العلم عن الصحفيين[٤] يعنى الذين يأخذون الأحاديث عن الصحف لا بالرواية لكثرة ما يقع لهم من الخطأ والتصحيف وعدم التميز والأئمة الذين جمعوا الأحاديث فى كتبهم المشهورة كان الاعتماد عندهم فيها على الرواية والتلقى شفاها من الرواة العدول الضابطين وإنما كانت الكتابة زيادة فى الوثوق والضبط وحتى يرجع إليها من لم يكن فى درجتهم من طالبى الحديث .

وقال عبد الله بن المبارك : الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء . وقال أيضاً : بيننا وبين القوم القوائم يعنى الإسناد . وقال أبو إسحاق بن عيسى الطلقانى إنى قلت لعبد الله بن المبارك : يا أبا عبد الرحمن الحديث الذى جاء من البر بعد البر أن تصلى لأبويك بعد صلاتك وتصوم لهما مع صومك فقال عبد الله : يا أبا إسحاق عمن قلت هذا قال قلت هذا من حديث شهاب بن خراش فقال : ثقة عمن قال . قلت : عن الحجاج بن دينار قال ثقة عمن قال قلت قال رسول الله ﷺ قال : يا أبا إسحاق إن بين الحجاج ابن دينار وبين النبى ﷺ مفاوز[٥] تنقطع فيها

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٨٥ .

(٢) دفاع عن السنة ص ٥٠ .

(٣) جامع الأصول ج١ ص ٧٢ شرح نخبة الفكر ص ٣٢ مطبعة الاستقامة .

(٤) الآداب الشريعية لابن مفلح ج٢ ص ١٥٥ وما بعدها .

(٥) المفاوز جمع مفازه وهى الصحراء انظر صحيح مسلم بشرح النووى ١ / ٧٨ ، ٨٨ .

إعناق المطى ولكن ليس فى الصدقة اختلاف أى بينه وبين النبى ﷺ انقطاع كثير وذلك لأن الحجاج بن دينار من أتباع التابعين فأقل ما يمكن أن يكون بينه وبين النبى ﷺ[1] اثنان .

وقال ابن عباس — رضى الله عنه — إن كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وعم صغينا إليه بأذاننا فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف ، وفى رواية عن طاووس عنه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنهم .

إلى غير ذلك من المرويات الدالة على العناية بالأسانيد ونقداً علمياً دقيقاً أرقى ما وصل إليه علم النقد فى تمييز المقبول من المردود من المرويات والحق من الباطل والخطأ من الصواب وغير ذلك من البحث عن عدالة الرواة وتجريحهم يستدعى أن نبحث فى كتب الجرح والتعديل كى يتضح أن قواعد المحدثين بنيت على التثبت البالغ والتحوط الشديد فى قبول المرويات وتدوينها وصيانتها عن أن يتطرق إليها الكذب أو الغلط أو الخطأ .

---

(١) علم تخريج الحديث ج٢ / ٢٤ ، ٢٥ أ . د / بكار .

الفصل الثانى

عناية المحدثين بعلم الجرح والتعديل

وقد عنى المحدثون عناية فائقة بنقد الأسانيد والبحث عن عدالة الرواة فى كتب الجرح والتعديل بحيث لم يدعوا زيادة لمستزيد وقد خلفوا لنا فى نقد الرواة ثروة هائلة ضخمة منها ما ألف فى الثقات[١] ومنها ما ألف فى الضعفاء[٢] ومنها ما ألف فيما هو أعم منهما[٣] ولم يكتفوا فى نقدهم للرجال بالتجريح الظاهر بل عنوا أيضاً بالنقد النفسى ، وليس أدل على هذا من تفريقهم بين رواية المبتدع الداعية وغير الداعية فردوا رواية الأول وقبلوا رواية الثانى لأن احتمال الكذب فى الأول قريب ، ولا كذلك الثانى وكذلك ردوا رواية المبتدع وإن كان غير داعية إذا روى ما يؤيد بدعته لأن احتمال الكذب قريب لتأييد بدعته ، وقبلوا رواية المبتدع الداعية إذا روى ما يخالف بدعته لأن احتمال الكذب من الناحية النفسية بعيد جداً فى هذا ، وكذلك اعتبروا من الجرح الذهاب إلى بيوت الحكام وقبول جوائزهم ونحو ذلك مما راعوا فيه أن الدوافع النفسية قد تحمل صاحبها على الانحراف . لهذا تشتد الحاجة إلى علم الجرح والتعديل للحكم على رجال الإسناد ومعرفة المقبول من المردود .

المبحث الأول

الدليل على مشروعية الجرح والتعديل

الجرح والتعديل علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة للحكم على رجال الإسناد وبالتالى للوصول إلى مرتبة الحديث بعد دراسته ولا يمكن البدء بدراسة الإسناد إلا بعد معرفة قواعد الجرح والتعديل التى اعتمدها أئمة هذا الفن ومعرفة شروط الرواى المقبول وكيفية ثبوت عدالته وضبطه والكلام على الرجال جرحاً وتعديلاً ثابت بالقرآن الكريم والسنة النبوية ثم عن كثير من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ثم من بعدهم وقد استمد شرعيته من باب صون الشرعية قصداً للنصيحة . لا طعناً فى الناس على جهة التنقيص المجرد عن المصلحة الشرعية منهم ولا غيبة لأعراضهم فيما ليس مباحاً من هذا الجانب وكما جاز الجرح فى شهادة الشهود جاز فى رواية الرواة فإن التثبت فى أمر الدين أولى من التثبت فى الحقوق والأموال إلا أنه لا يجوز التجاوز عن الحد المطلوب من نقد الرواة ، والإفراط فى هذا من أقبح القبائح فإن أمكن تجريح الراوى بأمر واحد تسقط به روايته حرم عليه غيره لأنه يصير إلى الغيبة المحرمة المذمومة قال ابن دقيق العيد : " أعراض الناس حفرة من حفر النار وقف على شفيرها المحدثون والحكام "[٤] .

---

(١) من الكتب المؤلفة فى الجرح والتعديل خاص بالثقات مثل الثقات لابن شاهين وكتاب الثقات لأبى حاتم بن حيان البستى ، الثقات للعجلى .

(٢) الضعفاء للبخارى .

(٣) الضعفاء والمتروكين للنسائى .

(٤) قاعدة الجر والتعديل للإمام تاج الدين السبكى ص ٥٢ .

والجرح والتعديل والبحث فى شئون الرجال جائز بل واجب كما قال عنه الإمام النووى أنه واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه لصيانة الشريعة وليس هو من الغيبة المحرمة بل من النصيحة لله تعالى ورسوله ﷺ ولم يزل فضلاء الأمة وأخيارهم وأهل الورع يفعلون ذلك[١] .

وقد تكلم الإمام مسلم على جماعة منهم فى مقدمة صحيحه فقال : فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم – كعبد الله بن مسود وأبى جعفر المدائنى وعمرو بن خالد وعبد القدوس الشامى ومحمد بن سعيد المصلوب وغياث بن إبراهيم وسليمان بن عمرو وأبى داود النخعى وأشباههم ممن أتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار وغير ذلك[٢] .

فالكلام على الرجال جرحاً وتعديلاً ثابت بالقرآن الكريم والسنة النبوية وعن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجوز الشارع الحكيم الكلام فى شأن الرواة ولم يجعله من باب الغيبة صونا للشريعة .

قال تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ }[٢] وقال تعالى : { وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ }[٣] .

وقال جل شأنه { وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ }[٤] .

تلك آيات الله تنطق بالحق بأن خبر الفاسق ساقط لا تقبل شهادته وأن شهادة غير العدل مردودة والخبر وإن فارق معناه الشهادة فى بع الوجوه فقد يجتمعان فى أعظم معانيها إذا كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم كما أن شهادته مردودة عند جميعهم .

ودلت السنة على نفى رواية المنكر من الأخبار لنحو دلالة القرآن على نفى خبر الفاسق وهو الأثر المشهور عن رسول الله ﷺ " من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين "[٥] .

وقد جاء فى القرآن آيات مدحت المؤمنين وعدلتهم وآيات ذمت المنافقين وجرحتهم . فمنها فى المدح قوله تعالى . { ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله والله رءوف بالعباد }

وآيات بينات نزلت فى مدح صهيب بن سنان الرومى حين أسلم بمكة وأراد الهجرة فمنعه المشركون أن يهاجر بماله – وقال لهم أنا أعطيكم مالى ومتاعى واشترى منكم دينى فرضوا منه بذلك وخلوا سبيله فانصرف راجعاً إلى المدينة – فنزلت الآية .

وعند دخول صهيب المدينة لقيه أبو بكر رضى الله عنه فقال له : ربح بيعك فقال له صهيب : وبيعك فلا يخسر ؟ فقال : أنزل الله فيك كذا – وقرأ عليه ، ويروى أن النبى ﷺ قال له عندما رآه ربح البيع ربح البيع مرتين[٦] .

قوله تعالى { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ }[٧] .

---

(١) قواعد التحديث ص ١١٠ .
(٢) مقدمة صحيح مسلم ١ / ٥٥ ، ٥٦ .
(٣) سورة الطلاق آية ٣ .
(٤) سورة البقرة آية ٢٨٢ .
(٥) مقدمة صحيح مسلم ١ / ٦١ – ٦٢ .
(٦) تفسير القرآن العظيم ١ / ٣٤٧ ، الدر المنثور ١ / ٢٤٠ .
(٧) سورة البقرة آيات ٢٠٤ – ٢٠٦ .

فقد نزلت هذه الآيات فى الأخنس بن شريف وكان رجلاً حلو القول والمنظر فجاء بعد ذلك إلى النبى ﷺ فأظهر الإسلام وقال : " الله يعلم أنى صادق ، ثم هرب بعد ذلك فمر بزرع لقوم من المسلمين وبحمر فأحرق الزرع وعقر الحمر فنزلت الآيات فجرحته[١] .

وأما ما جاء عن النبى ﷺ فإنه جرح رجالاً وعدل آخرين فعن عائشة رضى الله عنها : أن رجلاً استأذن على النبى ﷺ فلما رآه قال : " بئس أخوة العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبى ﷺ فى وجهه وانبسط إليه فلما انطلق الرجل قالت له عائشة : يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت كذا وكذا ؟ ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت إليه فقال رسول الله ﷺ : يا عائشة متى عهدتينى فاحشاً إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره[٢] .

قال أبو حاتم : وفى هذا الخبر دليل على أن إخبار الرجل بما فى الرجل على جنس الديانة ليس بغيبة إذ النبى ﷺ قال " بئس أخو العشيرة أو ابن العشيرة " ولو كان هذا غيبة لم يطلقها رسول ﷺ وإنما أراد بقوله هذا أن يقتدى ترك الفحش لا أنه أراد ثلبه وإنما الغيبة ما يريد القائل القدح فى المقول فيه[٣] .

وعن سعيد بن المسيب قال : مر عمر فى المسجد وحسان ينشد فقال : كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت إلى أبى هريرة فقال : أنشدك بالله أسمعت رسول الله ﷺ يقول : أجب عنى ، اللهم أيده بروح القدس ؟ قال : نعم[٤] .

قال أبو حاتم : فى هذا الخبر كالدليل على الأمر بجرح الضعفاء لأن النبى ﷺ قال لحسان بن ثابت : أجب عنى . وإنما أمر أن يذب عنه ما كان يقول عليه المشركون ، فإذا كان فى تقول المشركين على رسول الله ﷺ يأمر أن يذب عنه ، وإن لم يضر كذبهم المسلمين ، ولا أحلوا به الحرام ولا حرموا به الحلال . كان من كب على رسول الله ﷺ من المسلمين الذى يحل الحرام ويحرم الحلال بروايتهم أحرى أن يأمر بذب ذلك الكذب عنه ﷺ[٥] .

وعن طلحة بن عبيد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن عمرو بن العاص من صالحى قريش[٦] .

وعن إسماعيل بن علية قال الجرح أمانة وليس بغيبة .

وعن عاصم الأصول قال : جلست إلى قتادة فذكر عمرو بن عبيد فوقع فيه فقلت : لا أرى العلماء يقع بعضهم فى بعض فقال : يا أحوك ألا تدرى أن الرجل إذا ابتدع فينبغى أن يذكر حتى يحذر وكان شعبة يقول : تعالوا نغتاب فى دين الله .

وذكر ابن المبارك رجلاً فقال : يكذب فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن نغتاب ؟ فقال : اسكت إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل وقد تكلم فى الرجال خلق لا يتهيأ حصرهم .

فمن الصحابة : عبادة بن الصامت وابن عباس وأنس بن مالك وكان حديثهم يتجاوز الأصحاب لما هو مقرر من القطع بعدالة الأصحاب جميعاً — رضى الله عنهم أجمعين —[٧] .

---

[١] لجامع لأحكام القرآن ٣ / ١٤ — ١٥ ، التفسير الكبير للرازى ٥ / ١٦٨ .

[٢] أخرجه البخارى فى الأدب باب لم يكن النبى ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ١٠ / ٤٥٢ .

[٣] المجروحين من المحدثين من الضعفاء والمتروكين لأبى حاتم ١ / ١٨ .

[٤] أخرجه البخارى فى كتاب بدء الخلق باب ذكر الملائكة ٦ / ٣٠٤ .

[٥] المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ١ / ١١ .

[٦] أخرجه الترمذى فى المناقب باب مناقب عمرو بن العاص — رضى الله عنه — ٥ / ٣٥١ .

[٧] خلاصة تهذيب الكمال ٢ / ٣٢ ، تقريب التهذيب ١ / ٣٩٥ .

ومن التابعين : سعيد بن المسيب ، والشعبى ، وابن سيرين وكان الذين تكلموا فى حقهم من الأتباع الذين ليست لهم أهلية لتحمل هذا العلم من جهة الضبط وهم قليل إذا ما قورنوا بغيرهم من بعدهم ويرجع ذلك لوفرة الثقات خلال القرن الأول الهجرى أما ما كان من الضعفاء من أوساط التابعين فى القرن الثانى وهم أكثر ممن قبلهم فإن ضعفهم قد نشأ من جهة تحملهم وضبطهم للحديث أيضاً ، فكانوا يرسلون كثيراً كما كانوا يرفعون الموقوف ولم يخل بعضهم من أغلاط .

ولما كان أخر عصر التابعين وهو حدود الخمسين ومائة تقريباً تكلم فى الجرح والتعديل طائفة من الأئمة منهم : الأعمش ، وشعبة ومالك ثم تلاهم من بعدهم إلى ظهور المؤلفات المنهجية فيه فمن الحفاظ على بن المدينى ثم سار على دربه من بعده بعض الأئمة[١] فلهذا عدد العلماء المواطن التى يذكر فيها مساوى الغير من أجل غرض صحيح فى الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا به وقد ذكر الإمام النووى فى الأذكار ورياض الصالحين وفى مقدمة شرح مسلم والغزالى فى الإحياء وغيرهم : أن غيبة الرجل حيا أو ميتا تباح لغرض شرعى لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهى فى ستة مواطن :

الأول : التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى الحاكم والقاضى وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه فيقول فلان ظلمنى قال تعالى { لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ }[٢] .

الثانى : الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصى إلى الصواب : فيقول لمن يرجو منه إزالة المنكر ، فلان يفعل كذا فازجره قال رسول الله ﷺ : " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان[٣] .

الثالث : الاستفتاء : كأن يقول للمفتى ظلمنى فلان فكيف طريقى فى الخلاص منه فهذا جائز للحاجة كما ثبت فى حديث هند إمرأة أبى سفيان حين قالت أمام النبى ﷺ عند زوجها " إن أبا سفيان رجل شحيح "[٤] وأقر الرسول ﷺ ذلك .

الرابع : تحذير المسلمين من الشر ونصحهم وذلك من عدة وجوه :

١ – جرح المجروحين من الرواة والشهود وذلك جائز بإجماع المسلمين بل واجب صوناً للشريعة . قال تعالى " إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا "[٥] ، وجاء فى الحديث " بئس أخو العشيرة "[٦]

وقال أبو تراب للإمام أحمد بن حنبل : لا تغتب العلماء فقال له ويحك هذا نصحية وليس بغيبة . وقال بعض الصوفية لابن المبارك تغتاب قال : اسكت إذا لم نبين كيف نعرف الحق من الباطل ؟ .

٢ – الأخيار بعيبه عند المشاورة فى مواصلة أو مصاهرته أو مشاركته أو إيداعه : لقول النبى ﷺ " الدين النصيحة "[٧] وقوله ﷺ " المستشار مؤتمن "[٨] .

---

(١) كشف اللثام للدكتور عبد الموجود ٢ / ٢١١ وما بعدها .

(٢) سورة النساء آية ١٤٨ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى ١ / ٢٢٤ – ٢٢٧ .

(٤) أخرجه البخارى فى البيوع باب من أجرى أمر الأنصار على ما يتعارفون بينهم فى البيوع ٤ / ٤٠٥ ومسلم فى الأقضية باب إن حكم الحاكم لا يغير الباطل ٤ / ٢٠٤ .

(٥) سورة الحجرات آية ٦ .

(٦) تقدم تخريجه .

(٧) أخرجه مسلم فى الأيمان باب بيان أن الدين النصيحة ٢ / ٢٧ .

(٨) أبو داود فى الأدب باب المشورة ٥ / ٣٤٥ .

٤ – ومنها إذا رأيت من يشتر شيئاً معيباً أو عبداً سارقاً أو شارباً أو نحو ذلك تذكرة للمشترى بقصد النصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد .

٥ – ومنها إذا رأيت متفقهاً يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً وخفت عليه ضرره فعليه بنصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة .

٦ – ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على حاله فلا يفتر به ويلزم الاستقامة .

الخامس : أن يكون فاسقاً مجاهراً بفسقه أو مبتدعاً داعياً إلى بدعته لقول النبى ﷺ " من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له[1] وقول الحسن : ثلاث لا غيبة لهم صاحب الهوى والفاسق المعلن بفسقه والإمام الجائر .

السادس : التعريف به عند من يجهله : كأن يكون معروفاً بلقب يعرب عن عيب فيه وغلب عليه واشتهر فلا يعرف إلا به كالأعرج والأعمش والأحول وذلك لضرورة التعريف به ولا يكون لك تنقيصاً به خاصة بعد أن صار لا يكرهه صاحبه لو علمه .

مما سبق علم أن عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون هو الوصول إلى التعديل ووصف الراوى مما يقتضى قبول روايته أو التجريح وهو رد الحافظ المتقن رواية الراوى لعلة فادحة فيه أو فى روايته من فسق أو تدليس أو كذب أو شذوذ أو نحوها وقيل وصف الراوى بما يقتضى رد روايته[2] .

---

[1] إحياء علوم الدين ص ١٦١٢ الأذكار للنووى ٢٩٢ رياض الصالحين ٢٢٦ .

[2] علم تخريج الأحاديث ج٢ ص ٣٦ .

المبحث الثانى
مراتب الجرح والتعديل

تتفاوت مراتب الجرح والتعديل بتفاوت الحكم على الرواة وذلك راجع إلى الاختلاف فى تحقيق الضبط وشروط العدالة فيهم قوة أو ضعفاً مما نشأ عنه تعدد درجات الجرح والتعديل ومراتبها فعدد ابن حاتم الرازى فى كتاب الجرح والتعديل مراتب التعديل فجعلها أربع مراتب وجاء ابن الصلاح فزاد خامسة وتبعه فى ذلك النووى ثم جاء ابن حجر العسقلانى وزاد سادسة وهذه المراتب الست مرتبة على الترتيب التنازلى كما يلى :

المرتبة الأولى : ما دل على المبالغة فى التوثيق أو كان على وزن أفعل وهى أرفعها – كأوثق الناس أو أثبت الناس أو إليه المنتهى فى التثبت وهذه المرتبة الأولى عند ابن حجر والسخاوى .

المرتبة الثانية : ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التعديل أو صفتين فصاعداً سواء كان المكرر نفس اللفظ كقولهم ثبت تثبت أو كان بالمعنى كقولهم : ثقة حجة ، أو ثقة ثبت وهذه المرتبة الأول عند الذهبى والعراقى ، وابن حجر لأنه أجمل ألفاظ الأولى والثانية وجعلها فى درجة واحدة والمرتبة الثانية عند البخارى .

المرتبة الثالثة : ما عبر عنه لصفة دالة على التوثيق من غير تأكيد كثقة أو حجة أو إمام أو متقن وهذه هى المرتبة الأولى عند ابن أبى حاتم وابن الصلاح والمرتبة الثانية عند الذهبى والعراقى وابن حجر والمرتبة الثالثة عند السخاوى ومن بعده .

المرتبة الرابعة : ما دل على الصدق المؤكد بدون إشعار بالضبط نحو صدوق أو محله الصدق أولا بأس به أو مأمون وهذه المرتبة هى الثانية عند ابن أبى حاتم وابن الصلاح والثالثة عند الذهبى والعراقى وابن حجر والرابعة عن السخاوى ومن بعده

المرتبة الخامسة : ما يدل على مطلق الصدق من غير تأكيد أو مبالغة وليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح مثل فلان شيخ او روى عنه الناس وهذه هى المرتبة الثالثة عند ابلن أبى حاتم وابن الصلاح والرابعة عند الذهبى والعراقى وابن حجر والخامسة عند السخاوى ومن بعده

المرتبة السادسة :ما أشعر بقرب من التجريح لكنه يدل على الصدق فى الجملة مثل صالح الحديث وصويلح أو لا بأس به أو مقبول أو صدوق إن شاء الله .

وهذه هى المرتبة الرابعة عند ابن أبى حاتم وابن الصلاح والخامسة عند الذهبى والعراقى وابن حجر والسادسة عند السخاوى ومن بعده .

حكم هذه المراتب :

١ – أما المراتب الثلاث الأولى فيحتج بأهلها وغن كان بعضهم أقوى من بعض لأن المطلوب من العدالة والضبط لتصحيح الحديث قد ثبت فى كل واحدة منها إذ أن كل مرتبة مما ذكرنا هى الأولى عند بعض العلماء فأدناها تثبت به صحة الحديث[1] .

٢ – المرتبتين الرابعة والخامسة فلا يحتج بأهلها لكن يكتب حديثهم ويختبر ضبطهم فيعرض حديثهم على أحاديث الثقات الضابطين فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا إلا أنهم اختلفوا فى من قيل فيه – صدوق – فمنهم من قال يختبر حديثه ولا يحتج به قبل الاختبار وخالف البعض فقال فى – صدوق – عن حديثه حسن وعلى هذا فيحتج بله لأن الحديث الحسن يحتج به .

---

(١) كشف اللثام ٢ / ٣٤٠ – ٣٤١ .

٣ – المرتبة السادسة فلا يحتج بأهلها ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار أى على وجهة الاستشهاد والتقوية فقط وذلك لظهور أمرهم فى عدم الضبط[١] .

مراتب الجرح وألفاظها : أما مراتب التجريح فهى ستة مرتبة على الترتيب كما يلى :

المرتبة الأولى : ما يدل على المبالغة فى الكذب أو الوضع أو بهما معاً – وهى أسوؤها – وذلك مثل فلان أكذب الناس أو أوضع الناس أو إليه المنتهى فى الكذب أو منبع الكذب أو ركن الكذب .

المرتبة الثانية : ما دل على ثبوت الكذب صراحة وذلك مثل قولهم كذاب أو دجال أو وضاع .

المرتبة الثالثة : ما دل على اتهامه بالكذب أو الوضع مثل : متهم بالوضع – أو متروك – يسرق الحديث – ساقط . هالك غير ثقة .

المرتبة الرابعة : ما صرح فيه برد حديثه وعدم كنايته مثل ضعيف جداً – واه بمرة – لا يكتب حديثه – لا تحل الرواية عنه .

المرتبة الخامسة : ما صرح فيه بعدم الاحتجاج به ولا بحديثه مثل فلان لا يحتج به – منكر الحديث مضطرب الحديث – ضعيف .

المرتبة السادسة : ما دل فى وصفه على تليين وهى استهلها مثل : فيه مقال ليس بحجة – مطعون فيه – سيئ الحظ لين الحديث – ليس بمرض .

حكم هذه المراتب :

١ – أما أهل المراتب الأربع الأولى فلا يحتج بحديثهم ولا يكتب ولا يعتبر به وكل واحدة أشد مما بعدها .

٢ – أما أهل المرتبتين الخامسة والسادسة فيكتب حديثهم للاعتبار فقط ولا يحتج به إطلاقاً وإن كان أهل المرتبة الأخيرة أخف من سابقتها وذلك لظهور أمرهم فى عدم الضبط[٢] .

بم يثبت الجرح والتعديل :

الصحيح أنه يثبت الجرح والتعديل بشهادة واحد من أهل هذا الشأن وذلك إذا كان بصفة من يجب قبول قوله خلافاً لمن اشترط فى قبول التزكية أن تكون من اثنين وقاس أصحاب هذا الرأى التزكية على الشهادة . لأن الشهادة تحتاج لعدلين قال تعالى : " وأشهدوا ذوى عدل منكم "[٣] .

والحق أن التزكية تختلف عن الشهادة . فالتزكية تثبت صفة يثبت بها الحكم والحكم يثبت بواحد فوجب أن ثبت التزكية لأنها أنفى فى الرتبة من الحكم الذى يتوقف على ثبوتها وفرق بين الرواية وبين الشهادة فليست الرواية كالشهادة فإن مهابة الكذب على رسول ﷺ أبعد من الكذب على غيره كما فى الشهادة والشهادة محل للأغراض لأنها فى حقوق خاصة يمكن الترافع فيها والأغراض تحمل الناس على الزور فاشترط فيها التعدد بخلاف الرواية فإنه يكفى فيها خبر الواحد لذا يصح أن نعرف الرواية بأنها خبر عام قصد به تعريف دليل شرعى وأن الشهادة خبر خاص قصد به ترتيب فصل القضاء عليه .

وتختص الشهادة بشروط لا تشترط فى الرواية وهى :

١ – العدد .

٢ – الذكورة .

---

(١) علم تخريج الأحاديث ٢ / ٣٨ – ٣٩ .

(٢) انظر التقيد والإيضاح ص ١٥٨ نزهة النظر شرح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر ص ١٧ وكذلك مقدمة الجرح والتعديل لابن أبى حاتم .

(٣) سورة الطلاق آية ٣ .

٣ – الحرية .
٤ – عدم القرابة والعداوة بين الشاهد .
٥ – كونه غير صديق ملاطف .

أما الرواية فيشترط فيها :

١ – العدالة : من إسلام وعقل وبلوغ .

الشروط التى يجب توافرها فيمن يتصدى للجرح والتعديل :

يشترط فى الجارح أن يكون عالماً بما يعد له ويجرح من الصفات المعتبرة عند العلماء وأن يكون من العلماء المتصلين فى الحديث وعلومه مأمون الزلل والخلط فلا يصح ضعيفاً ولا يضعف صحيحاً بل يجب أن يبنى حكمه على قواعد راسخة من العلم والمعرفة وأن هذه الدراسة على هذا الوجه من الأمور الهامة التى يضطلع بها الناقد للحديث فتحتاج إلى توافر عناصر هامة منها

١ – وجود عقلية قوية ومنظمة بحيث تستوعب دقائق أقوال أئمة هذا الفن على رواة الحديث .
٢ – الدقة التامة فى تقويم الراوى بالإصابة اليقينية فى الحكم النهائى عليه من توثيق أو تجريح .
٣ – الإدراك الشامل لما عسى أن يكون بالمتن ما يعيب من شذوذ أو علة معتمداً فى ذلك كله على جهده أو جهد من سبقه من أئمة المحدثين أو كليهما وصولاً من وراء ذلك كله إلى الحكم على الحديث من صحة أو حسن أو ضعف أو وضع إسناداً ومتناً .
٤ – معرفة واسعة بعلوم الحديث .
٥ – معرفة كبيرة بأسماء الرواة وما يتصل بها من معرفة المبهمات والألقاب والأنساب والكنى ، والتميز بينهما عند الاشتباه وذلك بالوقوف على حقيقة ضبطتها ومعرفة تصحيفات المحدثين وما أتتلف وما اختلف وما اتفرق وما افترق وما اشتبه من الأسماء والكنى والألقاب .
٦ – معرفة كبيرة بطبقات الرواه وأحوالهم من وفياتهم وقبائلهم وأوطانهم وجرحهم وتعديلهم وغير ذلك .
٧ – يجب على من يتكلم من الجرح والتعديل التثبت قال ابن دقيق العيد : أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس المحدثون والحكام ونقل الزركشى عنه قوله : أنه إذا لم يضطر إلى القدح فيه لم يجز . وقال العز بن عبد السلام قال : إنه لا يجوز للشاهد ان يذكر سببين منهما أمكن الاكتفاء بأحدهما فإن القدح إنما يجوز للضرورة فلتقدر بقدرها .
٨ – أن يكون ضابطاً لما يصدر عنه من الأوصاف بحيث يكون بارعاً فى تقويم الراوى بعبارة لا تزيد عليه ولا تنقص منه .
٩ – أن يكون على علم بالأحكام الشرعية فرب جاهل ظن الحلال حراماً فجرح به.

قال الإمام الشافى – رضى الله عنه – : حضرت بمصر رجلاً مزكياً يجرح رجلا فسئلا عن سببه وألح عليه فقال : رأيته يبول قائماً قال : وما فى ذلك ؟ قال : يرد الريح من رشاشه على يده وثيابه فيصلى فيه ، قيل : هل رأيته قد أصابه الرشاش وصلى قبل أن يغسل ما أصابه ؟ قال : لا ولكنى أراه سيفعل .

١٠ – أن يكون حسن العبارة مستيقظا عالماً بمدلولات ألفاظ الجرح والتعديل المعتبرة عند العلماء[1] .

١١ – أن يكون أمينا فى نقله صفات الجرح والتعديل عن الأئمة بألفاظها بالغ الدقة فى تحريها إن كان يستمدها من غيره .

---

(١) قاعدة فى الجرح والتعديل ص ٥٤ ، كشف اللثام ٢ / ٢٢٩ – ٢٣٠ .

١٢ – أن يكون منصفا فلا يكون متعنتا ولا متشدداً ولا معجباً فيصدر حكمه من عداوة أو تعصب لمذهب أو عقيدة مما قد يحمله عليه هواه كما يحدث بين أهل الأثبات وأهل التأويل أو المتصوفة وأهل الحديث أو بين أهل الحديث وأصحاب الرأى .

وقد تكلم الإمام أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان فى الإمام البخارى لأنه قال بمسألة اللفظ فى مسألة خلق القرآن كما تكلم الإمام الذهبى وهو يميل إلى الأثبات – فى الإمام الجوينى وهو يميل إلى التأويل[١] وتكلم الإمام أحمد – وهو من أهل الحديث – فى الحارث – المحاسبى وهو من أهل التصوف .

١٣ – أن لا يكون قرينا منافسا فإن المعاصرة تورث المنافرة – وهو فى المتأخرين أكثر منه فى المتقدمين إلا أنه يأتى الجارح ببينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات .

فعن ابن عباس – رضى الله عنه – قال استمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم فى بعض : فوالذى نفسى بيده لهم أشد تغايراً من التيوس فى زروبها[٢] .

١٤ – أن لا تحمله القرابة عن العدول عن الحق فى الحكم على الراوى فعن ابن المدينى قال : أبى ضعيف[٣] وقال اللكونى فى الرفع والتكميل : يشترط فى الجارح والمعدل : العلم والتقوى والورع والصدق والتجنب عن التعصب ومعرفة أسباب الجرح والتزكية ومن ليس كذلك لا يقبل منه الجرح ولا التزكية وقال التاج الدين السبكى : من لا يكون عالماً بأسبابهما – أى الجرح والتعديل لا يقبلان منه لا بإطلاق ولا بتقييد[٤] .

وقال الحافظ ابن حجر فى شرح " نخبة الفكر " إن صور الجرح من غير عارف بأسبابه لم يعتبر به وقال أيضاً : تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف وينبغى أن لا يقبل الجرح إلا من عدل متيقظ[٥] .

وقال الإمام الذهبى : حق على المحدث أن يتورع فيما يؤديه وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته ولا سبيل إلى أن يصير العارف – الذى يزكى نقله الأخبار ويجرحهم جهبذاً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ والفهم مع التقوى والدين المتين والإنصاف والتردد إلى العلماء والإتقان وإلا تفعل .

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد

فإن أنست من نفسك فهماً وصدقاً وديناً وورعاً وإلا فلا تفعل وإن غلب عليل الهوى والعصبية لرأى ولمذهب فبالله لا تتعب وإن عرفت أنك مخلط مخبط مهمل لحدود الله فأرحنا منك[٦] .

وقد قال الحافظ ابن حجر : وليحذر المتكلم فى هذا الفن من التساهل فى الجرح والتعديل فإنه إن عدل أحداً بغير تثبت كان كالمتثبت حكماً ليس بثابت فيخشى عليه أن يدخل فى زمرة من روى حديثاً وهو ظن أنه كذب وإن جرح بغير تحرز وأقدم على الطعن فى مسلم برئ من ذلك ووسمه بميسم سوء يبغى عليه عاره أبداً .

والآفة تدخل فى هذا تارة من الهوى والغرض الفاسد وكلام المتقدمين سالم من هذا غالباً ، وتارة من المخالفة فى العقائد وهو موجود كثيراً قديماً وحديثاً ولا ينبغى إطلاق الجرح بذلك[٧] .

---

(١) قاعدة فى الجرح والتعديل ص ٣٠ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ .

(٢) المصدر السابق ص ١١ كشف اللثام ٢ / ٣٢٩ .

(٣) ميزان الاعتدال ٢ / ٤٥١ .

(٤) الرفع والتكميل ص ٦٧ .

(٥) شرح نخبة الفكر ص ١٥٣ – ١٥٥ .

(٦) تذكرة الحفاظ ١ / ٤ .

(٧) شرح النخبة ص ١٥٤ – ١٥٥ .

وكذا قال الذهبى فى (الميزان) فى ترجمة – الحافظ أبى نعيم – كلام ابن منده فى أبى نعيم فظيع لا أحب حكايته ولا أقبل قول كل منهما فى الآخر بل هما عندى مقبولان إلى أن قال : كلام الأقران بعضهم فى بعض لا يعبأ به لاسيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب ، أو لحسد وما ينجو منه إلا من عصمة الله ، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين ولو سألت لسردت من ذلك كراريس[١] .

ويقول اللكنوى : يجب عليك أن لا تبادر على الحكم بجرح الراوى بوجود حكمه من بعض أهل الجرح والتعديل ، بل يلزم عليك أن تنقح الأمر فيه فإن الأمر ذو خطر وتهويل ، ولا يحل لك أن تأخذ بقول كل جارح فى أى راو كان وإن كان ذلك الجارح من الأئمة أو من مشهورى علماء الأمة ، فكثيراً ما يوجد أمر يكون مانعاً من قبول جرحه وحينئذ يحكم برد جرحه مثل :

١ – أن يكون الجارح فى نفسه مجروحاً فحينئذ لا يبادر إلى قبول جرحه .

٢ – أن يكون الجارح من المتعنتين المتشددين فإن هناك جمعاً من أئمة الجرح والتعديل لهم تشدد فى هذا الباب فيجرحون الراوى بأدنى جرح وهم معروفون بالأسراف والتعنت فيه فالبتثبت العاقل فى الرواة الذين تفردوا بجرحهم وليتفكر فيه وألا يعتبروه إلا إذا وافقه غيره من المنصفين ومن هؤلاء المتشددين أبو حاتم ، والنسائى . وابن معين ، وابن حبان ، وغيرهم[٢] .

أقسام المتكلمين فى الرجال جرحاً وتعديلاً :

قسم الإمام الذهبى المتكلمين فى الرجال إلى ثلاثة أقسام :

الأول : قسم متعنت فى الجرح متثبت فى التعديل يغمز الراوى بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه . فهذا إذا وثق شخصاً فعض على قوله بنواجذك وتمسك بتوثيقه وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه فإن وافقه ولم يوثق لك الرجل أحد من الحذاق فهو ضعيف وإن وثقه أحد فهذا هو الذى قالوا فيه : لا يقبل فيه الجرح إلا مفسراً ، يعنى لا يكفى فيه قول ابن معين مثلاً هو ضعيف ولم يبين سبب ضعفه وإذا وثقه غيره من الأئمة كالبخارى وغيره فمثل هذا يختلف فى تصحيح حديثه وتضعيفه وهو إلى الحسن أقرب ، ومن هؤلاء المتشددين : أبو حاتم ، وابنه ، والنسائى ، وابن القطان ، وابن معين ، والجوزجانى ، وشعبة ، وابن المدينى .

الثانى : قسم متسامح : ويرجع تساهله إلى مذهبه فى الجرح واعتبار بعض الأوصاف على خلاف غيره أو عدم اعتبارها كتعديل المستور ونحوه ومن هؤلاء . الترمذى . والحاكم ، والطحاوى . والطبرانى ، وابن حزم ، والبزار . والغوى . وربما كان التساهل راجعاً إلى عدم التحرى كما فى ابن حزم فإنه جهل الترمذى والبغوى والصغار والأصم وغيره من المشهورين .

الثالث : قسم معتدل : يتحرى ولا يتشدد ومن هؤلاء البخارى وأحمد بن حنبل وابن عدى والدار قطنى والذهبى وابن حجر[٣] .

بم يكون الجرح :

عد الحافظ ابن حجر الطعن فى الراوى بعشرة أشياء بعضها أشد فى القدح من بعض وهى ترتيبها على الأشد فالأشد فى موجب الرد على سبيل التدلى

أولاً : الكذب فى الحديث النبوى : بأن يروى عنه ﷺ متعمداً ذلك .

---

(١) ميزان الاعتدال ١ / ١١١ .

(٢) الرفع والتكميل ص ٢٦٥ – وما بعدها .

(٣) مقدمة ميزان الاعتد . ؛ ، الرفع والتكميل ص ٢٨٣ وما بعدها .

ثانياً : التهمة بالكذب : بأن لا يروى ذلك الحديث إلا من جهته ويكون مخالفاً للقواعد العلومة ، وكذا من عرف بالكذب فى كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذلك فى الحديث النبوى .

ثالثاً : فحش الغلط : أى كثرته .

رابعاً : الغفلة : أى عن الإتقان .

خامساً : الفسق : بالفعل أو بالقول مما يبلغ الكفر .

سادساً : الوهم : بأن يروى على سبيل التوهم .

سابعاً : مخالفته للثقات .

ثامناً : الجهالة : بأن لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معين .

تاسعاً : البدعة .

عاشراً : سوء الحفظ[١] .

وإذا كان الحكم على الراوى متوقفا على أقوال علماء الجرح والتعديل فهل لابد من ذكر السبب ؟ لقد اختلف العلماء على النحو التالى :

١ – التعديل يقبل من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور لأن أسبابه كثيرة يشق ذكرها إذ يحتاج المعدل أن يقول مثلا : لم يفعل كذا ، لم يرتكب كذا ، أو يقول : " هو يفعل كذا ويقول كذا " ، فيعدد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه وذلك شاق جداً[٢] ، ولأن الأصل العدالة فى المعدل ، ومطالبة المعدل بذكر سبب التعديل شك فى علمه ، واتهام له بالجرح بما يعدل ويعد سوء ظن على خلاف الأصل وهو محرم فيجب حمل قوله على السلامة لموافقته الأصل[٣] .

أما الجرح فلابد أن يذكر السبب لأنه يحصل بأمر واحد ولا يصعب ذكره ، ولأن الناس مختلفون فى أسباب الجرح فقد يجرح أحدهم بما ليس يجارح كما حدث من شعبة أنه ترك حديث رجل فلما سئل عن سبب تركه قال لأنى رأيته يركض على برذون وهذا مما لا يعبأبه فى التجريح .

قال ابن الصلاح : وهذا ظاهر مقرر فى الفقه وأصوله[٤] ، وقال الخطيب البغدادى : وهذا القول هو الصواب عندنا وإليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل محمد بن إسماعيل البخارى ومسلم بن الحجاج النيسابورى وغيرهما ، فإن البخارى قد احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم والجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس فى التابعين ، وإسماعيل بن أبى أويس وعاصم ابن على ، وعمرو بن مرزوق فى المتأخرين وهكذا فعل مسلم فإنه احتج بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم ، وسلك أبو داود السجستانى هذه الطريق ، وغير واحد من بعده فدل ذلك على أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه وذكر موجبه[٥] .

٢ – قبول الجرح غير المفسر ولا يقبل التعديل إلا بذكر سببه لأن أسباب العدالة يكثر التصع فيها فإنه إذا ذكر معه السبب قوى الحكم بالسبب بخلاف التجريح فإنه يحصل الجرح ظاهراً وباطناً ويبطل الثقة من الجروح ومن ذلك أن مالكا روى عن عبد الكريم ابن أبى المخارق وهو ضعيف فلما سئل عن ذلك قال غرنى بكثرة جلوسه فى المسجد .

---

(١) شرح تحية الفكر فى مصطلح أهل الأثر ص ٧٥ : ٧٦ .

(٢) تدريب الراوى جـ١ / ٣٠٥ .

(٣) الكفاية ص ١٦٥ ، ١٦٦ .

(٤) النقيد والإيضاح ص ١٤٠

(٥) الكفاية ص ١٧٩ – ١٨٦ .

٣ – لا يقبلان إلا مفسرين لأنه كما قد يجرح الجارح بما لا يقدح كذلك قد يوثق المعدل بما لا يقضى العدالة . ومن ذلك إنه قيل لأحمد بن يونس عبد الله العموى ضعيف فقال : لو رأيت لحيته وخضابه وهيئته لعرفت أنه ثقة . فقد وثقة لحسن هيئته وهو مما يشترك فى العدل والجرح وكذلك لأن التذكية حكم على الظاهر وهو بغير ذكر سببه لا يجيئ على الأصل .

٤ – لا يجب ذكر السبب فى واحد منهما ، إذا كان الجارح والمعدل عالمين بأسباب الجرح والتعديل . والخلاف فى ذلك ، يصير مرضياً فى اعتقاده وأفعاله . واختار شيخ الإسلام تفصيلاً حسناً فإن كان من جرح مجملاً قد وثقه أحد من أئمة هذه الشأن لم يقبل الجرح فيه من أحد كائنا من كان إلا مفسرا لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلى فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله فى دينه ثم فى حديثة ، ونقدوه كما ينبغى وهم أيقظ الناس فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح . وإن خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسرا إذا صدر من عارف . لأنه إذا لم يعدل فهو فى حيز المجهول واعمال قول المجرح فيه أولى من إهمال [١] . وبهذا يتبين لنا أن المذهب الراجح هو المهذب الأول القائل بأن التجريح لا يقبل إلا مقرونا ببيان سببه بخلاف التعديل يقبل من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور .

حكم اجتماع الجرح والتعديل فى راو واحد :

إن الناظر فى كتب الجرح والتعديل يجد كثيراً ما يجمع فى الراوى الواحد حكمان مختلفان فلا يخلو إما أن يكون التعارض من عالم واحد فيعد له مرة ويجرحه أخرى فيرجع لعدة أسباب :

١ – تغير اجتهاد الإمام فى الحكم – وعليه فإن الحكم على الراوى بإتباع الأتى :

أ – العمل بآخر القولين منه إن علم المتأخر منهما .

ب – التوقف وذلك عند عدم العلم بالمتأخر منهما .

جـ – ترجيح التعديل ويحمل الجرح على شيئ بعينه .

٢ – اختلاف كيفية السؤال : وذلك عند حكم الإمام على الراوى مقرونا بغيره من الرواه – على وفق ما وجه إليه القائل من السؤال – فإنهم لا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه ولا ممن يراد وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه [٢] .

ويستدل على ذلك بقول عثمان الدرامى قال : سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ك يف حديثهما ؟ فقال : ليس بعباس قلت : وهو أحب إليك أو سعيد المقبرى ؟ قال : سعيد أوثق والعلاء ضعيف ، فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقا بدليل قوله : لا بأس به ، وإنما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبرى وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل ممن وثق رجلا فى وقت وجرحه فى آخر فينبغى لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها ليتبين ما لعل خفى منها على كثير من الناس [٣] ، وقال العلامة التهانوى – رحمه الله – : كثيرا ما يضعفون لرجل بالنسبة إلى غيره ممن هو اثبت منه من أقرانه [٤] .

٣ – تحقيق ضبط اللفظ بواسطة الشكل فرب صيغة يختلف الأمر فيها جرحا وتعديلاً بالنظر إلى الاختلاف فى ضبطها وبتحديد ضبطها يتبين المراد منها إما جرحاً وإما تعديلاً كقولهم : فلان مود – اختلف فى ضبطها – فمنهم

---

(١) تدريب الراوى جـ١ / ٣٠٧ ، ٣٠٨ .

(٢) فتح المغيث للسخاوى ١ / ٤٠٢ ، الرفع والتكميل ص ٢٦٣ ، كشف اللثام ٢ / ٣٣٤ .

(٣) فتح المغيث ١ / ٤٠٢ .

(٤) قواعد فى علوم الحديث ص.١٩٣ .

من يخففها فتكون بمعنى (هالك) ، قال فى الصحاح : أودى أى : هلك ، فهو مود . ومنهم من يشددها مع الهمزة أى حسن الأداء[١] . أما إذا تعارض الجرح والتعديل من عالمين أحدهما عدل الراوى والآخر جرحه ففيه ثلاث أقوال :

الأول : يقدم الجرح على التعديل مطلقا ولو كثر عدد المعدلين وهو الراجح لأن المعدل يخبر عمل ظهر من حال الراوى الجارح يخبر عن باطن خفى لم يطلع عليه المعدل وهى زيادة علم فيجب قبول الزيادة من الجرح بما علمه مما لم يعلمه لمعدل واستثنوا من ذلك صورتين :

أ – أن يعرف المعدل أنه تاب مما جرحه به المجرح فإنه يقدم التعديل حينئذ ما لم يكن السبب كذب المجرح على النبى ﷺ .

ب – لو نفى المعدل قول المجرح بطريق معتبر كأن يثبت أن ما جرحه به من شرب يوم كذا وساعة كذا كان معه فى تلك الساعة فإنه لا يقدم الجرح بل يصاد إلى الترجيح لعدم إمكان الجمع بين النفى والأثبات[٢] .

الثانى : يقدم التعديل على الجرح وذلك عند كثرة المعدلين من الأئمة والحجة عندهم أن الأصل فى الراوى العدالة فإذا قويت بكثرة المعدلين دل ذلك على زيادة التحقق من عدالته فيؤخذ بها ولا يؤخذ بأقوال الجارحين لضعفها .

وهذا مردود لأننا قلنا إن المجرح يخبر عن الباطن والمعدل يخبر عن الظاهر فيكون خبر المجروح زيادة علم فيجب قبوله .

وأما عند التساوى فقيل يقدم الجرح مطلقا وقيل إذا كان المجرحون أحفظ وأتقن من المعدلين .

الثالث : يترجح أحدهما بمرجح والترجيح يكون بعدة أسباب وهى : كثرة العدد – شدة الورع – زيادة البصيرة – وزيادة العلم إلى غير ذلك فإذا لم نجد مرجحا لواحد منهما قدم الجرح رجوعاً إلى الأصل كم قال السيوطى فى التدريب إذا اجتمع فى الراوى جرح مفسر وتعديل فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل هذا هو الأصل عند الفقرة والأصوليين[٣] .

عناية المحدثين بنقد رواية كل من المبدع ، والمجهول ، والتائب من الكذب والحكم عليها .

أولا : رواية المبدع والحكم عليها :

عرف المحدثون البدعة إحداث لا أصل له فى الدين بعد كماله أو بعد النبى ﷺ من الأهواء والأعمال ، وقد اتفق العلماء على البدعة نوعان :

أ – بدعة مكفرة : وهذه صاحبها ترد روايته .

ب – بدعة مفسقة : وهذه صاحبها مختلف فى قبول روايته والأصح أنها تقبل بشرطين :

الأول : أن لا يكون واعية إلى بدعته .

الثانى : أن لا يروى ما يروج بدعته .

قال ابن حبان : ليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق والمتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائزه فإذا دعى إلى بدعته سقط الاحتجاج به . وفى الصحيحين كثير من أحاديث المبتدعة غير الدعاة احتجاج واستشهاد مثل عمران بن حطان وداود بن ابن الحصين وغيرهما .

---

(١) فتح المغيث ١ / ٤٠٣ .

(٢) الرفع والتكميل ص ١١٦ مقدمة ابن الصلاح ص ١١٩ ، الكفاية ص ١٠٥ .

(٣) تدريب الراوى للسيوطى ١ / ٣٠٩ .

وقال ابن الصلاح فى المقدمة : إنه بعيد مباعد للشائع عن أئمة لحديث فإن كتبهم طافحة بالراوية عن المبتدعة غير الدعاة وفى الصحيح كثير من أحاديثهم فى الشواهد والأصول .

ثانيا : رواية المجهول والحكم عليها :

قسم المحدثون الجهالة إلى ثلاثة أقسام :

أ – جهالة العين .

ب – جهالة الحال فى الظاهر والباطن وهذا يسمى المستور .

جـ – المبهم .

أما مجهول العين : فهو من ذكر اسمه ولكن لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد وروايته غير مقبولة إلا إذا وثق من قبل غيره من علماء الجرح والتعديل فأقل ما ترتفع به الجهالة رواية اثنين مشهورين بالعدالة من أهل العلم إلا أنه لا تثبت عدالة المجهول عند أكثر المحدثين ولا يحتج بروايته.

لكن ذهب بعضهم إلى الاحتجاج بها كالدار قطنى فقد قال : من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته[1] .

أما المستور : وهو معروف العين مجهول الحال ظاهراً وباطناً لأنه لم يعرف إلا عن طريق الراوية عنه ، وقد روى عنه اثنان فأكثر لكن لم يوثق ، وروايته مردودة غير مقبولة على الصحيح عند الجمهور .

وذهب بعض الشافعية للاحتجاج بالمستور لتعذر عدالة الباطنى ويشبه أن يكون عليه العمل فيمن تعذرت خبرتهم باطناً فى كثير من كتب الحديث المشهورة فإن روى عن لمجهول واحد فقط من أهل العدالة سقط الاحتجاج به عند أكثر المحدثين لكن ذهب بعضهم إلى الاحتجاج به فى مجهول الحال إذا كان من روى عنه من أهل الاستفاضة فى العدالة[2] .

وقد جمع العراقى أقسام الجهالة وأحكامها فى ألفيته فقال[3] :

واختلفوا هل يقبل المجهول ... وهو على ثلاثة مجهول

مجهول عين من له راو واحد فقط ... ورده الأكثر فى القسم الوسط

مجهول حال باطن وظاهر ... وحكمه الرد لدى الجماهر

والثالث المجهول للعدالة ... فى باطن فقط فقد رأى له

حجية فى الحكم بعض من منع ... ما قبله منهم سليم فقطع

به وقال الشيخ ان العملا ... يشبه أنه على ذا جعلا

فى كتب من الحديث اشتهرت ... خبرة بعض من بها تعذرت

وأما المبهم : وهو الذى لم يصرح باسمه فى الحديث وهو أشبه بجهالة العين والحال معاً .

وهذا أيضاً روايته غير مقبولة حتى يصرح الراوى عنه باسمه فيعرف حالة لأن من أبهم اسمه جهلت عينه وجهلت عدالته من باب أولى فلا تقبل روايته وحديثه يسمى المبهم .

أما لو أبهم اسمه لكن نص على عدالته كأن يقول الراوى حدثنى الثقة فإنه لا تقبل روايته على الأصح لأنه قد يكون ثقة عنده غير ثقة عند غيره[1] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٦٩ – ٧٠ ، تدريب الراوى ١ / ٣١٦ ، الرفع والتكميل ص ٢٤٨ ، ٢٥٢ .

(٢) الرفع والتكميل ص ٢٤٨ – ٢٥٢ .

(٣) شرح ألفية العراقى المسماه بالتبصرة والتذكرة ١ / ٣٢٣ .

ثالثاً حكم رواية التائب من الكذب :

من اتهم بالكذب إما أن يكون بالكذب على رسول الله ﷺ أو بالكذب على الناس . أما الأول وهو من ثبت كذبه على النبى ﷺ ولو مرة واحدة فإن روايته لا تقبل ولو تاب وحسنت توبته — وأما الثانى وهو الكذب فى حديث الناس فالصحيح أنها تقبل توبته ويرجع إليه اعتباره فى العدالة كسائر الذنوب .

قال إن الصلاح : التائب من الكذب فى حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته إلا التائب من الكذب متعمداً فى حديث رسول الله ﷺ فإنه لا تقبل روايته أبداً وإن حسنت توبته على ما ذكر فير واحد من أهل العلم منهم الإمام أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدى شيخ البخارى وأطلق الإمام أبو بكر الصيرفى فى شرحه لرسالة الشافعى فقال كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم تعد لقبوله بتوبة تظهره . ومن ضعفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك[٢] .

وقد جمع الإمام العراقى حكم رواية التائب من الكذب فى ألفيته فقال :

وللحميدى والإمام أحمدا ... بأن من لكذب تعمدا
أى فى الحديث لم نعد نقبله ... وان يتب والصبر فى مثله
وأطلق الكذب وزاد أن من ... ضعف نقلا لم يقو بعد آن
وليس كالشاهد والسمعانى ... أبو المظفر يرى فى الجانى
يكذب فى خبر إسقاط ما ... له من الحديث قد تقدما[٣]

لكن قال النووى رحمه الله : يجوز أن يوجه بان ذلك جعل تغليظاً وزجراً بليغاً من الكذب عليه ﷺ لعظيم مفسدته فإنه يصير مشرعاً مستمراً إلى يوم القيامة ثم قال : وهذا الذى ذكره الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية والمختار القطع بصحة توبته فى هذا ، أى الكذب عليه ﷺ وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة .

قال : فها هو الجارى على قواعد الشرع ، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم ، قال : واجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة والرواية فى هذا[٤] .

عناية المحدثين بتقسيم الحديث وتمييزه :

لقد ساعدت قواعد المحدثين السابقة على تقسيم الحديث إلى أنواعه الثلاثة المعروفة وهى :

١ — الصحيح قال ابن كثير : حد الصحيح أنه المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله حتى ينتهى إلى رسول الله ﷺ أو إلى منتهاه من صحابى أو من دونه ولا يكون شاذا ولا مردوداً ولا معللاً بعلة قادحة[٥] .

٢ — الحسن : اختلف فى حده قال الخطابى : هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله.

وقال ابن الصلاح : الحسن قسمان :

أحدهما : الحديث الذى لا يخلوا رجال إسناده من مستور لم تحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثيراً لخطأ ولا هو متهم بالكذب ويكون متن الحديث قد روى مثله أو نحوه من وجه آخر .

---

(١) تدريب الراوى ٢ / ٣١٠ : ٣١٤ مقدمة ابن الصلاح ص ٦٩ قواعد علوم الحديث ص ٢٠٤ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٦١ — ٦٢ ، تدريب الراوى ١ / ٣٢٩ : ٣٣١ فتح المغيث للسخاوى ١ / ٣٦٥ وما بعدها توضيح الأفكار للصنعانى ٢ / ١٤٨ ، الكفاية ص ١١٧ وما بعدها .

(٣) شرح ألفية العراقى ١ / ٣٣٣ .

(٤) شرح مقدمة مسلم للنووى ١ / ٧٠ .

(٥) الباعث الحثيث ص ٢٣ .

الثانى : أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح فى الحفظ والإتقان ولا يعد ما تفرد به منكراً ولا يكون المتن شاذاً ولا معللاً[١] .

٣ – الضعيف : هو ما لم تجتمع فيه صفات الصحيح ، ولا صفات الحسن ولقد كان تكلم العلماء فى أنواع الضعيف وبنوا ذلك على منشأ الضعف من السند ، أو المتن .

وقسمه ابن حبان تسعة وأربعين قسماً . وقسمه ابن الصلاح إلى أقسام كثيرة باعتبار فقد صفة من صفات القبول الستة وهى : الاتصال ، والعدالة ، والضبط ، والمتابعة فى المستور وعدم الشذوذ وعدم العلة ..وباعتبار فقد صفة من صفة أخرى تليها أولاً ، أو مع أكثر من صفة إلى أن تفقد الستة ، فبلغت فيما ذكره العراقى فى شرح الألفية اثنين وأربعين قسماً[٢] وتفصل هذه الأنواع فى كتب علوم الحديث .

وقسمه الحاكم إلى عدة أقسام قسم متفق على صحته ومختلف فيها قال الحاكم الصحيح من الحديث منقسم على عشرة أقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها :

فأما المتفق عليها فهى :

١ – إختيار البخارى ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح وهو ما يعبر عنه بصحيح متفق عليه .

٢ – الحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل رواه الثقات الحفاظ إلى الصحابى وليس لهذا الصحابى إلا راو واحد .

٣ – إخبار جماعة من التابعين عن الصحابة . والتابعون ثقات إلا أنه ليس لكل واحد منهم إلا راو واحد .

٤ – الأحاديث الأفراد الغرائب التى يرويها الثقات العدول تفرد بها ثقة من الثقات وليس لها طرق تخرجه فى الكتب .

٥ – أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم ولم يتوافر الرواية عن آبائهم وأجدادهم إلا عنهم .

وأما الخمسة المختلف فى صحتها فهى :

١ – المراسيل : وهو قول التابعى أو تابع التابعى قال رسول الله ﷺ .

٢ – رواية المدلسين إذا لم يذكروا أسماءهم فى الرواية فإنها صحيحة عند جماعة غير صحيحة عند آخرين .

٣ – خبر يرويه ثقة من الثقات عن إمام من أئمة المسلمين فيسنده ثم يرويه عنه جماعة من الثقات فيرسلونه . فهذه الأخبار صحيحة على مذهب الفقهاء غير مقبولة عند جمهور المحدثين .

٤ – روايات محدث صحيح السماع صحيح الكتاب معروف السماع ظاهر العدالة غير أنه لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه كأكثر محدثى زماننا هذا . فإن هذا القسم محتج به عند أكثر أهل الحديث بخلاف أبى حنيفة ومالك فإنهما لا يريان الحجة به .

٥ – روايات المبتدعة وأصحاب الأهواء فإن رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة إذا كانوا فيها صادقين . وخالف فى ذلك مالك بن أنس فقال : لا يؤخذ حديث رسول الله ﷺ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه . ولا من كذاب يكذب فى حديث الناس وان كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ – قال الحاكم : فقد ذكرنا وجوه صحة الأحاديث على عشرة أقسام على اختلاف بين أهله لئلاً يتوهم متوهم أنه ليس يصح من الحديث إلا ما أخرجه البخارى ومسلم ..... وأنا ذاكر بمشيئة الله تعالى سبب الحرج وما يوهم أنه جرح وليس بجرح ليوقف على حقيقة الحال فيه والله المعين .

---

(١) التقيد والإيضاح ص ٤٦ – ٤٧ .

(٢) تدريب الراوى ص ١٧٩ .

أقسام الجروح والمجروحين :

قال الحاكم على عشر طبقات :

الأولى : قوم وضعوا الحديث على رسول الله ﷺ وقد صحت الرواية عنه ﷺ أنه قال " من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار "[1] فهذه الطائفة بأنواعها كذبة على رسول الله ﷺ .

الثانية : قوم عمدوا إلى أحاديث مشهورة عن رسول الله ﷺ بأسانيد معروفة إليها غير تلك الأسانيد فركبوها عليها ليتعرب بتلك الأسانيد .

الثالثة : قوم من أهل العلم حملهم الشرة على الرواية عن قوم ماتوا قبل أن يولدوا وهذا النوع من المجروحين فيهم كثرة .

الرابعة : قوم عمدوا إلى أحاديث صحيحة عن الصحابة رفعوها إلى رسول الله ﷺ .

الخامسة : قوم عمدوا إلى أحاديث مروية عن التابعين أرسلوها عن رسول الله ﷺ فزادوا فيها رجلاً من الصحابة فوصلوها .

السادسة : قوم الغالب عليهم الصلاح والعبادة لم يتفرغوا إلى ضبط الحديث وحفظه والعاتقان فيه فاستخفوا بالرواية فظهرت أحوالهم .

السابعة : قوم سمعوا من شيوخ وأكثروا عنهم ثم عمدوا إلى أحاديث لهم لم يسمعوها من أولائك الشيوخ فحدثوا بها ولم يميزوا بين ما سمعوا وما لم يسمعوا .

الثامنة : قوم سمعوا كتبا مصنفة من شيوخ أدركوهم ولم ينسخوا سماعاتهم عند السماع وتها ونوابنها إلى أن طعنوا فى السن وسئلوا عن الحديث فحملهم الجهل والشرة على أن حدثوا بتلك الكتب مشتراه ليس لهم فيها سماع ولا باع وهم يتوهمون أنهم فى روايتهم صادقين وهذا النوع مما كثر فى الناس وتعاطاه قوم من أكابر العلماء والمعروفين بالصلاح .

التاسعة : قوم ليس الحديث من صناعتهم ولا يرجعون إلى نوع من الأنواع العشرة التى يحتاج المحدث إلى معرفتها ولا يحفظون حديثه فيجيئهم طالب العلم فيقرأ عليهم ما ليس من حديثهم فيجيبون ويقرون بذلك وهم لا يدرون .

العاشرة : قوم كتبوا الحديث ورحلوا فيه وعرفوا به فتلفت كتبهم بأنواع من التلف الحرق أو النهب أو الهدم أو الفرق أو السرقة فلما سئلوا عن التحديث حدثوا بها من كتب غيرهم أو من حفظهم على التخمين فسقطوا بذلك منهم عبد الله بن لهيعة الحضرمى على محله وعلو قدره قال الحاكم فهذه أنواع المجروحين من المحدثين وما سوى ذلك مما يوهم بتجريح فليس بجرح وشرحها فى هذا الموضوع يطول .

ولعل قائلاً يقول إن الكلام فى هؤلاء الرواة غيبة والغيبة محرمة فى أخبار كثيرة عن رسول الله ﷺ وقائل هذا يخوض فيما ليس من صناعته فقد أجمع المسلمون قاطبة بلا خلاف بينهم أنه لا يجوز الاحتجاج فى أحكام الشريعة إلا بحديث الصدوق العاقل ففى هذا الإجماع دليل على إباحة جرح من ليس هذا صنعته[2] .

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب العلم باب إثم ن كذب على النبى ﷺ ١ / ٢٠٢ عن أبى هريرة مختصراً وأخرجه مسلم فى المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١ / ٦٧ .

(٢) المدخل إلى كتاب الأكليل للحاكم أبى عبد الله النيسابورى بتحقيق د / فؤاد عبد المنعم وانظر علم التخريج للدكتور بكار ٢ / ٥٦ — ٦٠ .

الفصل الثالث

عناية المحدثين بنقد المتن

كما عنى المحدثون بنقد الأسانيد النقد الخارجي عنوا بنقد المتون – النقد الداخلي – وليس أدل على هذا من أنهم جعلوا من أمارات الحديث الموضوع مخالفته للعقل أو المشاهدة والحس مع عدم إمكان تأويله تأويلاً قريباً محتملاً ، وأنهم كثيراً ما يرون الحديث لمخالفته للقرآن أو السنة المشهورة الصحيحة أو التاريخ المعروف مع تعذر التوفيق ، وأنهم جعلوا من أقسام الحديث الضعيف المنكر والشاذ . ومعلل المتن إلى غير ذلك[1] .

كما جعلوا من أماراته ركاكة اللفظ بحيث يشهد الخبير بالعربية أن هذا لن يصدر عن فصيح فضلاً عن أفصح الفصحاء ﷺ وركاكة المعنى : كأن يكون مشتملاً على مجازفات ومبالغات لا تصدر عن عاقل سليم .

قال الربيع بن خثيم : إن للحديث ضوءا كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره . وقال ابن الجوزى ما أحسن قول القائل إذا رأيت الحديث يخالف العقول ويناقض الأصول ويباين النقول فأعلم أنه موضوع . وقال أيضاً : الحديث المنكر يقشر له جلد الطالب للعلم وينفر منه قلبه فى الغالب وقد روى أحمد والبزار عن أبى حميد وأبى أسيد أن رسول الله ﷺ قال : إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه " قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح وإليك بعض النماذج التوضيحية لنقد المتن نستنتج منها أن المحدثين لم يغفلوا جانب النقد لمتون الأحاديث :

١ – قال ابن الجوزى فى حديث : لما أسرى بى إلى السماء أمر جبريل فأدخلنى الجنة ووقفنى على شجرة ما رأيت أطيب منها رائحة ولا أطيب ثمراً ، فأقبل جبريل يفرك ويطعمنى فخلق الله عز وجل فى صلبى منها نطفة فلما صرت إلى الدنيا واقعت خديجة فحملت بفاطمة ...

قال ابن الجوزى: هذا حديث موضوع ، فإن فاطمة ولدت قبل النبوة بخمس سنين والأسراء كان قبل الهجرة بسنة بعد موت خديجة[2] وذكر ابن الجوزى أيضاً : حديث " شكوت إلى جبريل رمد عينى " فقال لى انظر إلى المصحف .

قال ابن الجوزى : وأين كان فى العهد النبوى مصحف حتى ينظر فيه .

قال ابن القيم فى نقد الحديث الموضوع " إذا عطس الرجل عند الحديث فهو صدق " قال : هذا وإن صحح بعض الناس سنده فالحسن يشهد لوضعه لأنا نشاهد العطاس والكذب يعمل عمله ، ولو عطس ألف رجل عند ذكر حديث يروى عن النبى ﷺ لم يحكم بصحته بالعطاس .

فانظر إلى أى مبلغ اعتماد أئمة الحديث على نقد المتن حتى وإن كان السند غير واه أو ساقط أو ضعيف .

ومثل حديث وضع الجزية على أهل خيبر الذى قرنه واضعه بشهادة سعد بن معاذ ، فقد قالوا فى نقده : إن سعد بن معاذ توفى قبل ذلك فى غزوة الخندق وأيضاً الجزية لم تكن نزلت ولا يعرفها الصحابة ولا العرب وإنما نزلت بعد عام تبوك وفيه أنه وضع عنهم الكلفة (السخرة) مع أنه لم يكن فى زمنهم شيئ من ذلك إلى غير ذلك من

---

(١) دفاع عن السنة للدكتور محمد أبو شهبة ص ٥٣ .

(٢) الموضوعات لابن الجوزى ١ / ٤١٢ – ٤١٣ .

النقود التى أوصلها العلماء فى هذا الخبر إلى عشرة أوجه[١] وغير هذا كثير جداً يوجد فى تضاعيف الكتب المؤلفة فى الموضوعات والكشف عن أدوائها ومعايبها فهل بعد ما ذكرنا يقال إنهم حصروا عنايتهم فى نقد السند دون المتن[٢] .

نعم لم يبالغ المحدثون فى نقد المتون مبالغتهم فى نقد الأسانيد ولبيان السر فى اتئاد المحدثين فى نقد المتون يقول فضيلة الدكتور أبو شهبه : الحق أن علماء الحديث كانوا أبعد غوراً وأدق نظراً وأهدأ بالاً حينما لم يجروا فى نقد المتن الأشواط البعيدة التى جروها فى نقد السند وذلك لاعتبار دينى لاحظوه فى السنة عند الاكتفاء بصلاح الراوى وتقواه وعدالته ظاهراً وباطناً وضبطه وحفظه وتوقيه الكذب على رسول ﷺ وسلامه عليه فى نص هل أصل ومرجع فى الدين فمتى توفرت العدالة بشروطها مع الضبط والحفظ والأمانة والتحرج من التزيد والتغيير كان احتمال الكذب والاختلاف بعيداً جداً إن لم يكن ممتنعاً ، وإذا فلم يبق بعد من حاجة للمبالغة فى نقد المتن وذلك لأن متن الحديث :

أ — قد يكون متشابها غير مفهوم العبارة فلا محل — مع هذا الاحتمال — لتحكيم النقد العقلى المجرد فى المتن ، إذ مثل هذا المتشابه مما لا تستقل العقول بإدراكه ، ولا يدرك المراد منه إلا من الله أو عن رسول الله المبلغ عنه والواجب إما الإيمان به كما ورد مع تفويض علم حقيقته إلى الله والتنزيه عن الظاهر المستحيل وإما التأويل بما يوافق العقل وما أحكم من النقل وذلك مثل أحاديث الصفات ونحوها .

ب — وقد يكون متن الحديث ليس من قبيل الحقيقة بل من قبيل المجاز فرفضه — باعتبار حمله على الحقيقة إستناداً إلى أن العقل أو الحس والمشاهدة لا تقره مع إمكان حمله على المجاز المقبول لغة وشرعاً تهجم وتنكر لقواعد البحث العلى الصحيح وذلك مثل حديث ذهاب الشمس بعد غروبها وسجودها تحت العرش المروى فى الصحيح[٣] فلو حملناه على حقيقته لأدى ذلك إلى البطلان ، على حين لو حمل على المجاز المستساغ لظهر ما فيه من سر وبلاغة . فسجود الشمس المراد به خضوعها وسيرها طبق إرادته سبحانه وعدم تأبيها عن النظام الدقيق المحكم الذى فطرها الله عليه واستمرارها عليه من غير انقطاع ولا قتور . ومثل هذا الحديث يقصد به حث الخلق على الخضوع والإذعان لله رب العالمين فإذا كانت الشمس على عظمتها فى غاية الخضوع لله فما أجدر الإنسان المخلوق الضعيف وبخاصة عابدوها — بالخضوع لله والإيمان به ومثل هذا الأسلوب سائغ شائع فها نحن أولاء نرى العرب يقولون :

شكا إلى جملى طول السرى صبراً جميلى فكلانا مبتلى

ولا شكوى ولا كلام وإنما مجاز وتمثيل ، فانظر إلى الروعة فى التمثيل ولو جاء على غير هذه الطريقة لخلا من هذه الروعة . ومثل هذا التمثيل البديع قد جاء فى القرآن المتواتر الذى لا يتطرق إليه الشك مثل قوله سبحانه " ويسبح الرعد بحمده " فليس ببدع إن تجيئ به الأحاديث .

ج — وقد يكون متن الحديث من قبيل المغيبات كأحوال يوم القيامة واليوم الآخر فردها — تحكيماً للعقل فيها وبناء على قياس الغائب على الشاهد — ليس من الإنصاف ، وذلك كالأحاديث الواردة فى صفة الجنة ونعيمها والنار وعذابها ونحو ذلك .

---

(١) موضوعات القارى ص ١١٩ .

(٢) دفاع عن السنة ص ٧٤ .

(٣) روى البخارى فى صحيحه عن أبى ذر قال : قال لى النبى ﷺ حين غربت الشمس " تدرى أين تذهب ؟ قلت الله ورسوله أعلم ، قال : فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها ، وتستأذن فلا يؤذن لها يقال لها أرجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى " والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم " ١٣ / ٤٠٤ .

د — وقد يكون متن الحديث من الأخبار التى كشف العلم عن مساتيرها وإعتبرت من المعجزات النبوية التى جاءت بتصديقها وذلك : " إذا ولغ الكلب فى إناء أحكم فليغسله سبعاً إحداهن بالتراب " فقد أثبت بعض الأطباء[١] أثر التراب الفعال فى قتل وإزالة الميكروب المتخلف عن سؤر الكلب على حين كان بعض المارقين يعتبرون مثل هذا مجازفة وتعنتا فى التشريع ، وأما المؤمنون فكانوا يعتبرونه من قبيل التعبد حين خفيت عنه الحكمة .

ففى مثل هذا لو تسرع العلماء فى الحكم ببطلان الأحاديث لخفاء الحكمة فماذا يفعلون لو ظهرت الحكمة بعد ذلك واضحة[٢] ومما سبق أثبت مدى عناية المحدثين بفقه الأحاديث وفهمها مما يدل على أنهم كانوا يعون تمام الوعى ما يحملون وينقلون من الأحاديث .

القواعد والأسس التى وضعها العلماء لنقد متون الأحاديث

بعد أن عرفنا مدى عناية الأمة الإسلامية بنقد الأسانيد كذلك بالغوا فى نقد المتن وبيان صحيحه من مكذوبه وقاموا بوضع معايير وقواعد فى نقد متون الأحاديث وهذه هى القواعد :

١ — موافقة الخبر للقرآن الكريم فإن لو كان مخالفاً لوجب رده مثل ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء[٣] فإنه مخالف لقوله تعالى " ولا تزروا وازرة وزر أخرى "[٤] .

٢ — موافقة الخبر للسنة النبوية المتواترة ، فلو كان مخالفا لوجب رده كأحاديث مدح من اسمه أحمد أو محمد وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار[٥] فهو مناقض لما ثبت من أن النار لا يجار منها بالأسماء والألقاب وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة .

وكذا لا يعارض الخبر حديثا متواتراً مثل : " إذا حدثتم عنى بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت أو لم أحدث "[٦] فإنه مخالف للحديث المتواتر " من كذب على متعمداً فليبتوأ مقعده من النار "[٧] .

٣ — أن لا يكون الخبر مخالفاً لما أجمعت عليه الأمة وعلمائها ، كالأحاديث التى تنص على وصاية على — رضى الله عنه — فقد أجمعت الأمة أنه ﷺ لم ينص على توليه أحد بعده .

ومثل : من قضى صلوات من الفرائض فى آخر جمعة فى رمضان كان ذلك جابراً لكل صلاة فاتته من عمره إلى سبعين سنة[٨] فإن هذا مخالف لما أجمع عليه من الفائتة لا يقوم شيئ مقامها من العبادات .

---

(١) الإسلام والطب للدكتور محمد وصفى ص ٢٨٦ والحديث أخرجه البخارى فى الضوء ١ / ٢٧٤ ومسلم فى الطهارة باب حكم ولوغ الكلب ٣ / ١٨٣ .

(٢) دفاع السنة ص ٧٥ — ٧٨ .

(٣) أورده العجلونى فى كشف الخفا ٢ / ٤٧٠ وقال يدور على الألسنة ولا أصل له بل قال القاضى مجد الدين الشيرازى فى سفر السعادة هو باطل .

(٤) سورة النجم آية ٣٩ .

(٥) أورده ملا على القارئ فى الأسرار ص ٤٣٢ والمنار لابن القيم ص ٥٦ ، ٥٧ .

(٦) أورده العجلونى فى كشف الخفا ١ / ٨٩ وقال والحديث منكر جداً .

(٧) أخرجه البخارى فى العلم بآب إثم من كذب على النبى ﷺ ١ / ٢٠٢ عن أبى هريرة مختصراً ومسلم فى المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١ / ٦٧ .

(٨) أورده العجلونى فى كشف ا لخفا ٢ / ٣٧٥ وملا على القارى فى الأسرار المرفوعة ص ٢٥٦ وقال : باطل لأنه مناقض للإجماع على أن شيئا من العبادات لا يقوم مقام فائتة سنوات .

٤ – ألا يكون الخبر ركيك اللفظ بحيث يدرك الخبير بأسرار البيان العربى مثل هذا اللفظ ركيك لا يصدر عن فصيح ولا بليغ فكيف بسيد الفصحاء قال ابن دقيق العيد فى كتابه " لاقتراح " : كثيراً ما يحكمون بذلك – أى بالوضع – باعتبار أمور ترجع إلى المروى وحاصلة أنهم وذلك لكثرة ممارستهم لألفاظ الحديث حصلت لهم هيئة نفسانية وملكة قوية يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبى ﷺ وما لا يجوز[١] .

قال البلقينى : وشاهد هذا أن إنساناً لو خدم إنساناً عشر سنين وعرف ما يحب ويكره ، فإذا أدعى إنساناً أنه كان يكره شيئاً يعلم ذلك أنه يحبه فمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه[٢] .

وقال الأخير الصنعانى فى توضيح الأفكار : ومما رد بوضعه لركاكة ألفاظه ونحوها وجزم العلماء بوضعه الكتاب الذى أبرزه يهود خيبر وزعموا أنه كتب لهم رسول الله ﷺ فى إسقاط الجزية وقد ساقه بلفظه الزركشى فى تخريج أحاديث الرافعى ، وذكر أن من يعرف فصاحة ألفاظ رسول الله ﷺ وجزالتها يعرف أنه موضوع[٣] .

٥ – ألا يكون فاسداً فى معناه كأن يكون مخالفاً لبدهيات العقول من غير أن يمكن تأويله مثل : أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً وصلت خلف المقام ركعتين[٤] .

وهكذا كل ما يرده العقل فهو مردود باطل قال ابن الجوزى : ما أحسن قول القائل : كل حديث رأيته يخالف العقول ويناقض الأصول فأعلم أنه موضوع[٥] .

٦ – أن يكون الحديث داعيا إلى فضيلة أو ناهيا عن رذيلة ومطابقاً للقواعد العامة فى الحكم والأخلاق فإن كان مخالفاً لهذه القواعد رد مثل حديث " جود الترك ولا عدل العرب " وفى مقابل ذلك أن لا يكون داعية إلى مفسدة أو شهوة مثل " النظر إلى وجه الجميل عبادة "[٦] .

٧ – أن لا يكون مشتملاً على سخافات وحماقات يصان عنها العقلاء مثل : " الديك الأبيض حبيبى وحبيب حبيبى جبريل "[٧] .

٨ – أن لا يكون مخالفاً لقواعد الطب المتفق عليها مثل " الباذنجان شفاء من كل دار "[٨] .

٩ – أن لا يكون مخالفاً لما هو مشاهد محسوس مثل " لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة "[٩] .

١٠ – أن لا يكون مخالفاً لما يوجبه وصف الله تعالى بكل كمال وتنزيهه عن كل نقص مثل " إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق منها نفسه "[١٠] أو ينزل ربنا عشية عرفة على جمل أورق يصافح الركبان ويعانق المشاه "[١١] .

---

(١) توضيح الأفكار ٢ / ٧٢ ، الظاهرة الاستشراقية ١ / ٦٠٧ .

(٢) الباعث الحثيث ص ٨٢ – ٨٣ .

(٣) توضيح الأفكار ٢ / ٧٣ .

(٤) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ١ / ١٠٠ وابن عراق فى تنزيه الشريعة ١ / ٢٥٠ وهو موضوع .

(٥) تدريب الراوى ١ / ٢٧٧ .

(٦) أورده ابن القيم فى المنار المنيف ص ٦٣ وقال : سئل عنه شيخنا – يعنى ابن القيم – فقال : هذا كذب باطل على رسول الله ﷺ لم يروه أحد بإسناد صحيح بل هو من الموضوعات وأورده ملا على القارى فى الأسرار ص ٣٧٠ .

(٧) ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات ٣ / ٦ وقال : هذا حديث موضوع .

(٨) أورده العجلونى فى كشف الخفا ١ / ٣٢٧ وعلا على القارى فى الأسرار ١٤٤ وقال : باطل لا أصل له .

(٩) ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات ٣ / ١٩٢ ، وابن عراق فى تنزيه الشريعة ٢ / ٣٤٥ .

(١٠) أخرجه البيهقى فى الأسماء والصفات ص ٤٧١ وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات ١ / ١٠٥ وقال : هذا حديث لا شك فى وضعه وأورده ابن عراق فى تنزيه الشريعة ١ / ١٣٤ وقال : لعنة الله على واضعه إذ لا يضع مثل هذا مسلم ولا بسيط ولا عاقل .

(١١) راجع السنة للسباعى ص ٩٩ ، ١٠٠ وقال هذا حديث موضوع .

١١ – أن لا يكون مخالفاً للتاريخ الصحيح أو سنة الله فى الكون عوج ابن عنق وأن طوله ثلاثة الآف خداع وأنه يلتقط السمكة من قاع البحر ويشوها قرب الشمس[١] هذا مخالف للعقل ويناقض الأصول ويباين العقول فاعلم أنه موضوع .

١٢ – أن لا يوافق الحديث لمذهب الراوى كأن يكون متعصباً مغال فى تعصبه للشيعة فيروى حديثاً فى فضائل أهل البيت أو مرجئا يروى حديثاً فى الأرجاء أو قدرياً يروى حديثاً فى القدر .

١٣ – ألا تقوم قرينة تعرف حين نقل الحديث تفيد عدم صدق الخبر مثل البواعث العنسية عند الراوى كما روى عن سيف بن عمر التميمى أنه قال كنا عند سعد بن طريف فجاء إبنه من الكتاب يبكى فقال مالك ؟ قال : ضربنى المعلم فقال سعد : لأخزينهم اليوم : حدثنى عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : معلوا صبيانكم شراركم أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المسكين[٢] ومثل حديث : " الهريسة تشد الظهر "[٣] فإن واضعه محمد بن الحجاج النخعى كان يبيع الهريسة .

١٤ – ألا يفيد الخبر تواطؤ الصحابة على كتمان أمر وعدم نقله مع أن الواقع يكذب ذلك كما تزعم الشيعة أنه ﷺ أخذ بيد على بن أبى طالب – رضى الله عنه – بمحضر من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع ثم قال : هذا وصيى وأخى والخليفة من بعدى فاسمعوا واطيعوا[٤] . فكيف لا يشتهر مثل هذا ولا ينقل عن أحد ممن يعتد بقولهم .

١٥ – ألا يكون الخبر مشتمل على ثواب عظيم على الفعل الصغير – أو مبالغاً فى الوعيد الشديد على الأمر الحقير مثل : " من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أعطى ثواب سبعين نبيا "[٥] ومثل : من قال لا إله : لا الله حلق الله له تعالى طائراً له سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له[٦] .

١٦ – ألا ينكره الراوى الذى رواه وألا يعترف به فقد اعترف نوح بن أبى مريم بأنه وضع أحاديث فى فضائل السور .

١٧ – لكل خبر ذكر بين يدى جماعة أمسكوا عن تكذيبه والعادة تقتضى فى مثل ذلك بالتكذيب وامتناع السكوت لو كان كذباً رذلك بان يكون لخبر وقع فى قلوبهم ونفوسهم وهم عدد يمتنع فى مستقر العادة التواطؤ عليهم بحيث يتم التواطؤ ولا يتحدثون .

١٨ – ألا يكون الحديث يخبر عن أمر جسيم كحصر العدو للحاج عن البيت ثم لا ينقله منهم إلا واحد . لأن العادة جارية بتظاهر الأخبار فى مثل ذلك . قال الأمير الصنعانى يمثله الأصوليون بقتل الخطيب على المنبر ولا ينقله إلا واحد من الحاضرين[٧] .

---

(١) ذكره ملا على القارى فى الأسرار ص ٤٤٧ ، وابن القيم فى المنار المنيف ص ٧٦ ، .

(٢) ذكره ابن عرقا فى تنزيه الشريعة ١ / ٢٥٣ وابن حبان فى المجروحين ١ / ٦٦ .

(٣) أورده ملا على القارى فى الأسرار ص ٤٣٨ .

(٤) أورده ملا على القارى فى الأسرار ص ٤٣٣ وابن القيم فى المنار المنيف ص ٥٧ وهو موضوع .

(٥) ذكره ملا على القارى فى الأسرار ص ٤٢٤ وقال : وكأن هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبى لو صلى عمر نوح عليه السلام لم يعط ثواب نبى واحد .

(٦) الملا على القارى ص ٤٢٤ ، ٤٢٥ وأمثال هذه المجازفات الباردة لا يخلو حال واضعها من أحد أمرين ١ – إما أن يكون فى غاية الجهل والحمق . ٢ – وإما أن يكون زنديقاً قصد التنقيص بالرسول ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات .

(٧) توضيح الأفكار ١ / ٧٣ .

١٩ – عدم مخالفة الحديث لمقصد من مقاصد الشريعة أو هدف من أهدافها أو قاعدة من قواعدها مثل – خيركم بهد المئتين من لا زوجة له ولا ولد – فحفظ النسل مقصد من مقاصد الشريعة لا يمكن أن يخالفه حديث[١] .

٢٠ – الا يكون الخبر داعياً إلى فصل القرءن على السنة كحديث وصية معاذ حين سأله النبى ﷺ بم تحكم قال بكتاب الله قال فإن لم تجد قال بسنة رسول الله قال فغن لم تجد قال اجتهد رأيى ولا آلوا فقال الحمد لله الذى وفق رسول الل لما يحب الله .

أما نقد إسناده فيكفى أن يقول عنه البخارى أنه منكر وقد أوسع الكلام على إسناده الألبانى فى سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢ / ٢٧٣ – ٢٨٦ اما نقد متنه فإن معاذ يضع للحاكم منهجا فى الحكم على ثلاث مراحل لا يجوز ان يبحث عن الحكم فى الرأى إلا بعد أن لا يجده فى السنة ولا فى السنة إلا بعد أن لا يجده فى القرآن .

وهو بالنسبة للرآى منهج صحيح لدى كافة العلماء وكذلك قالوا إذا ورد الأثر بطل النظر ، لكنه للسنة صحيحاً لأن السنة حاكمة على كتاب الله تعالى ووظائفها بالنسبة للقرءن متعددة فيجب أن يبحث عن الحكم فى السنة ولو ظن وجوده فى الكتاب فليست السنة مع القرآن كالرآى مع السنة بل يجب اعتبار الكتاب والسنة مصدراً واحداً لا فصل بينهما كما أشار إلى قول النبى ﷺ – ألا أنى أوتيت القرآن ومثله معه يعنى السنة[٢] .

وعلى هذه الأسس[٣] الرصينة والقواعد المحكمة جرد العلماء انفسهم لنقد الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها ولا شك أنها أسس سليمة لا يستطيع المنصف ان يكابر فى قوتها وعمقها وكفايتها ولم يكتف علماؤنا بهذا بل نقدوا المتن بعد سلامته من العلل السابقة كلها ، نقدوه من ناحية اضطرابه[٤] ، وشذوذه[٥] ، أو إعلاله[٦] كما بحثوا فيما يمكن أن يقع من قلب[٧] أو غلط أو إدراج[٨] ولكل ذلك أمثلة وشواهد محلها كتب المصطلح وعلوم الحديث .

ومع ذلك التدقيق الشديد والاعتناء البالغ فقد قالوا باحتمال ألا تكون هذه الأحاديث صحيحة فى نفس الأمر إذا كانت آحاد لاحتمال وهم الراوى أو نسيانه لذا قالوا أن أحاديث الآحاد تفيد الظن مع وجوب العمل بها . وهذا غاية الاحتياط فى دين الله عز وجل وغاية الاحتياط فى إثبات الحقائق العلمية .

تلك شروط تفصيلية لنقد متن الحديث ، وهنا شروط إجمالية لنقد متن الحديث وهى :

هذه الشروط السالفة الذكر وإن ذكرها العلماء فى الجانب السلبى من دراسة الأحاديث وجعلوها من علامات الوضع فى الأحاديث إلا أنهم تعرضوا الشروط الحديث المقبول اشترطوا شرطين :

---

(١) ذكره ملا على القارى فى الأسرار ص ٤٨٤ بمعناه ، راجع الظاهرة الاستشراقية ١ / ٦٠٨ .

(٢) منزلة السنة فى الإسلام للألبانى راجع علم تخريج الأحاديث لفضيلة الدكتور بكار ٢ / ١٠٦ – ١٠٧ .

(٣) راجع السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٢٧٠ وعلم تخريج الأحاديث المصدر السابق .

(٤) ما روى على أوجه مختلفة متساوية فى القوة بحيث لا يمكن ترجيح ولا الجمع بينهما ويقع فى السند كحديث " شيبتنى هو وأخواتها " قال الدار قطنى اختلف فيه على نحو عشرة أوجه ويقع أيضاً فى المتن " إن فى المال لحقا سوى الزكاة " وجاء بلفظ " ليس فى المال حق سوى الزكاة " قال العراقى : فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل . انظر تيسير مصطلح الحديث للطبى ص ١١٢ ، ١١٣ .

(٥) ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أول منه ويقع فى السند والمتن راجع المصدر السابق ص ١١٨ .

(٦) محى سبب غامض خفى قادح فى صحته ، تيسير مصطلح الحديث ص ٩٩ ، ١٠٠ .

(٧) القلب : إبدال لفظ بآخر فى سند الحديث أو متنه بتقديم أو تأخير ونحوه كحديث " إذا سجد أحدكم فلا يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه " مصطلح الحديث للطبحان ص ١١٢ .

(٨) ما أدخل فى متنه ما ليس منه بلا فصل كحديث (للعبد المملوك ولولا الجماد وبر أمى المصدر السابق ص ١٠٣ .

١ – خلو الحديث من الشذوذ .
٢ – خلوه من العلة القادحة والشذوذ والعلة من خواص المتن والسند معاً وقد تعرفنا عليها فى الإسناد وذكرنا أنه لكى يكون الإسناد مقبولاً لابد أن يكون .
١ – خالياً من الشذوذ .
٢ – وخالياً من العلة القادحة الخفية ونوردها الشذوذ والعلة فى المتن .

أولاً : عدم الشذوذ : والشاذ : عند الشافعى وجماعة من علماء الحجاز : ما روى الثقة مخالفاً لرواية الناس لا أن يروى ما لا يروى غيره[١] .

أى لا يكون متن الحديث شاذاً فقد يصح الإسناد حسب الشروط الواجب توافرها فى السند ويكون إسناداً صحيحاً ، ولكن روى حديث آخر أصح وأثبت وأوثق إسناداً من الحديث الأول وهو مخالف له بحيث لا يكون صدور الحديثين كليهما عن رسول الله ﷺ فيكون الأول إسناده صحيح ومتنه شاذاً فهو ضعيف رغم صحة سنده ويكون الحديث الثانى إسناده صحيح ومتنه محفوظ فهو صحيح.

مثال ذلك : ما رواه أبو داود من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضجع على يمينه[٢] .

قال البيهقى : خالف عبد الواحد بن زياد العدد الكثير فى هذا إنما رووه من فعل النبى ﷺ لا من قوله – وانفرد عبد الواحد من بين الثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ .

وقد قال البيهقى : أن كونه من فعله أولى أن يكون محفوظاً والجواب عن هذا الجواب أن وروده من فعله ﷺ لا ينافى كونه ورد من قوله فيكون عند أبى هريرة حديثان[٣] .

ويصف فضيلة الدكتور بكار : قائلاً يجب أن نحتاط فى عصرنا هذا فلا نجلس على الأرائك ونتغنى برد الحديث لأن متنه يعد شاذا فى نظرنا عن غيره لأن الذين جمعوا السنة وتخصصوا فيها قد بينوا لنا كل ذلك وكان لديهم من العلم والملكان ما يؤهلهم لهذه المهمة وكانوا يأخذون بذلك فترة الجمع والتمحيص[٤] قال ابن دقيق العيد : وكثيراً ما يحكمون بذلك – أى بالوضع – باعتبار أن المروى وألفاظ الحديث وحاصله أنها حصلت لهم بكثرة محاولة ألفاظ النبى ﷺ هيئة نفسانية وملكة يعرفون بها ما يجوز من ألفاظه وما لا يجوز[٥] .

لهذا يرى السلفيون وغيرهم أن مخالفة الحديث لغيره من الأحاديث ليس شذوذاً ولا علة تقدح فى صحته لأن زيادة الثقة هى حكم جدير يجب العمل به فإن تعارضت الزيادة مع حديث آخر صحيح وجب الترجيح بين الروايتين كأن تكون ناسخة لغيرها أن تساوت معها فى الزمن أو تأخرت عنها ولا يجوز أن يقال إن هذا الحديث صحيح قد رواه الثقات ولكن نرده لأن موضوعه يخالف العقل أو يخالف حديث آخر[٦] .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٠ ، تقريب النووى بشرح تدريب الراوى ١ / ٢٣٢ .

(٢) أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة باب الاضطجاع بعدها ٢ / ٤٧ والترمذى فى كتاب الصلاة باب ما جاء فى الاضطجاع بعد ركعتى الفجر ٢ / ٢٨١ .

(٣) نيل الأوطار للشوكانى ٣ / ٢٣ .

(٤) علم تخريج الأحاديث ٢ / ١٠٩ .

(٥) توضيح الأفكار لمعانى تنقيح الآثار ٢ / ١٤ .

(٦) السنة المفترى عليها ص ٩٥ .

ثانياً : عدم العلة : والعلة سبب غامض خفى يقدح فى صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة أى لا يكون الحديث معللاً فقد يكون الحديث صحيح الإسناد غير شاذ ولكن اطلع أحد الجهابذة النقاد على أن فيه علة قادحة كأن يكون أحد الرواة وهم فيه فأدخل فى كلام رسول الله ﷺ ما ليس منه وهو لا يدرى وهذا يسمى بالمدرج كالذى وقع لثابت بن موسى الزاهد حينما دخل على شريك بن عبد الله القاضى والمستملى بين يديه وشريك يقول : حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ وسكت ولم يذكر المتن فلما نظر شريك إلى ثابت قال : " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " وإنما أراد ثابتاً لزهده وورعه فظن ثابت أنه روى هذا الحديث مرفوعاً بالإسناد الذى ذكره فكان ثابت يحدث عن شريك[١] .

وأسباب الوهم كثيرة منها الأدراج . والقلب . والاضطراب . والانقطاع والتصحيف وإسقاط كلمة أو إبدالها بأخرى إلى غير ذلك وطرق اكتشاف كل ذلك عند النقاد متنوعة .

منال العلة فى متن الحديث :

ما أخرجه مسلم فى صحيحه من رواية الوليد بن مسلم[٢] قال : حدثنا الأوزاعى عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنيس بن مالك أنه قال صليت خلف النبى ﷺ وأبو بكر وعثمان فكانوا يستفتحون بـ " الحمد لله رب العالمين ثم رواه مسلم أيضاً من رواية الوليد عن الأوزاعى قال : أخبرنا اسحاق ابن عبد الله بن أبى طلحة أنه سمع أنيس يذكر ذلك[٣] .

قال ابن الصلاح فى علوم الحديث : فعلل قوم رواية اللفظ المذكور يعنى التصريح بنفى قراءة البسملة لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه : فكانوا يستفتحون القراءة بـ " الحمد لله رب العالمين " من غير تعرض لذكر البسملة وهو الذى اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيح ورأوا أنه من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذى وقع له ففهم قوله " كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين " أنهم كانوا لا يسلمون فرواه على ما فهم وأخطأ لأن معناه أن السورة التى كانوا يفتتحون بها من السور هى الفاتحة ، وليس فيه تعرض لذكر التسمية وانضم إلى ذلك عدة أمور منها أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ شيئاً عن رسول الله ﷺ[٤] .

وقد أطال السيوطى فى بيان علل هذا الحديث فأفاد أنه معل بتسع علل المخالفة من الحفاظ والأكثرين — والانقطاع — والإدراج — وتدليس التسوية والكتابة — وجهالة الكتابة — والإضطراب فى لفظه وثبوت ما يخالفه عن صحابيه ومخالفته لما رواه عدد التواتر[٥] .

مما سبق يتبين أن العلة قد تطلق على السبب الظاهر لا الخفى فعلى المشتغل بدراسة علم الحديث حين يقرأ هذه العبارة : هذا الحديث معلول بفلان عليه ان يتريث فلا يستعجل الحكم عليه بوجود علة قادحة فى الحديث من نوع العلل المصطلح عليها لأن بعض العلماء يطلقون العلة على غير معناها الاصطلاحى فلا تزيد فى نظرهم حينئذ عن السبب الظاهر لا الخفى والعلة لا تكون إلا سبباً غامضاً خفياً كما أوضحنا .

وعليه فالفرق بين الحديث المعل وبين غيره من أنواع الضعيف : أن القادح فى أنواع الضعيف الأخر ظاهر فإذا لم يذكر الصحابة فالعلة ظاهرة لظهور انقطاع السند ، وحينئذ يسمى بالمرسل وإذا اتهم الراوى بالفسق أو الغفلة فالعلة ظاهرة أيضاً وهى فقد العدالة والضبط ويسمى بالمتروك أو المنكر على رأى من لا يشترط فى المنكر المخالفة لما رواه الثقات .

---

(١) التبصرة والتذكرة للعراقى ١ / ٢٧٦ — ٢٧٨ .

(٢) أخرجه مسلم فى كتاب الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة ٤ / ١١٠ .

(٣) المصدر السابق .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٨ .

(٥) تدريب الراوى للسيوطى ١ / ٢٥٧ .

أما الحديث المعل فلا يكون القادح فيه ظاهرا بل خفيا فإن كان الإرسال خفيا واكتشف لقب بالمعل ولم يلقب ولم يلقب بالمرسل وإذا كان انقطاع السند ظاهر سمى بالمنقطع وإذا كان خفيا سمى بالمعل ولم يسم بالمنقطع .

وهكذا كلما خفيت العلة فلم تعرف إلا بعد البحث والسبر والتفتيش لقب بالمعل وكلما كانت ظاهرة غير خفية لقب بلقب نوعها وبهذه الدراسة السابقة بسند الحديث ومتنه يصبح الحديث صحيح الإسناد صحيح المتن — لكن لا نستطيع أن نقطع بصحة نسبته إلى قائله إلا فى المتواتر أما غيره من الأحاد فالحكم بالصحة عليه علنيه بمعنى أننا نقول هذا الحديث قد غلب على الظن أنه صحيح والله أعلم[١] .

والبحث فى علل الحديث لم يكن سهلاً ولا يقوم به إلا من منحه الله فيهما عالياً وإطلاعاً حاوياً وإدراكاً لمراتب الرواة ولم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحذاقهم كابن المدينى . وأحمد . والبخارى . وغيرهم وقال ابن المدينى ، الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه[٢] .

ولذلك سئل أبو زرعة ما الحجة فى تعليلكم الحديث ؟ فقال الحجة أن تسألنى عن حديث له علة فأذكر علته ثم تقصد ابن واره — فتسأله عنه فيذكر علته ثم تقصد أبا حاتم فيعلله ثم تمييز كلامنا على ذلك الحديث فإن وجدت بيننا خلافاً فأعلم أن كلاً منا تكلم على مراده وان وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم ففعل الرجل ذلك فاتفقت كلمتهم فقال : أشهد أن هذا العلم إلهام .

ولذلك قال عبد الرحمن بن مهدى : معرفة علل الحديث إلهام . لو قلت للعالم بعلل الحديث من أين قلت هذا لم يكن له حجة وكم من شخص لا يهتدى لذلك ، وقيل له أيضاً إنك تقول للشيئ هذا صحيح ، وهذا لم يثبت فعمن تقول ذلك فقال : أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراحمك ؟ فقال هذا جيد وهذا بهرج أكنت تسأل عن ذلك ؟ أو تسلم له الأمر ؟ قال : بل أسلم له الأمر قال : فهذا كذلك بطول المجالسة والمناظرة والخبرة[٣] .

هذا ولقد كان من ثمرة عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون وتضلعهم فى معرفة السنن الصحيحة كمن اختلط بلحمه ودمه وصار له فيها ملكة . وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه فيما يأمر به وينهى عنه ويخبر عنه . ويدعو إليه ويحبه ويكرهه ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط له ﷺ بين أصحابه الكرام فمثل هذا يعرف من أحوال رسول الله ﷺ وهديه وكلامه وأقواله وأفعاله وما يجوز أن يخبر به وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره . وهذا شأن كل متبع مع متبوعه فإن للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك وهذا شأن المقتد لدين مع أئمتهم يعرفون من أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم ومشاربهم ما لا يعرفه غيرهم[٤] .

ولقد كان من ثمرة عنايتهم تطبيق هذه القواعد على نقد السنة فميزوا الصحيح من المكذوب حتى وصلت إلينا السنة الغراء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك فجزاهم الله عن منافحتهم عن سنة نبيهم خير الجزاء فى الدنيا والآخرة.

وإنى لأرجو أن أكون قد وفقت فى تناول هذا الموضوع والله أسأل أن يوفقنا إلى الخير وأن يهدينا سواء السبيل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ـ وصلى اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه الكرام الطيبين وصالح المؤمنين إلى يوم الدين

---

(١) علم تخريج الأحاديث ٢ / ١١٤ .

(٢) التبصرة والتذكرة ١٥ / ٢٢٧ .

(٣) تدريب الراوى ١ / ٢٥٣ .

(٤) من قول ابن القيم فى الأسرار المرفوعة ص ٢٩١ .

المصادر والمراجع

١ – القرآن الكريم جل من أنزله .
٢ – إحياء علوم الدين للإمام الغزالى ، ط / الشعب .
٣ – أسد الغابة فى معرفة الصحابة للإمام عز الدين بن الأثير ، ط / الشعب .
٤ – أصول التخريج ودراسة الأسانيد للدكتور محمود الطحان ، ط / دار الكتب السلفية .
٥ – ألفية الحديث للإمام السيوطى بتعليق الشيخ أحمد شاكر .
٦ – إنتقاد المغنى .
٧ – الأحكام فى أصول الأحكام للشيخ العلامة سيف الدين أبى الحسن على بن أبى على بن محمد الآمدى ، ط / مكتبة ومطبعة محمد على صبيح وأولاده.
٨ – الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار للإمام محيى الدين أبى زكريا النووى ، ط / مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة ، الرياض .
٩ – الاستيعاب فى معرفة الأصحاب للإمام ابن عبد البر الأندلسى ط / دار قتيبة والنشر ، دمشق – بيروت ، ط / دار الوعى ، حلب .
١٠ – الأسرار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة للعلامة ملا على القارى ط / دار الأمانة – مؤسسة الرسالة .
١١ – الأسماء والصفات للإمام البيهقى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت لبنان .
١٢ – الإصابة فى تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلانى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
١٣ – الاقتراح فى علوم الإصطلاح تأليف : تقى الدين ابن دقيق العيد ط / دار الباز للنشر والتوزيع عباس أحمد الباز ، مكة المكرمة .
١٤ – الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للشيخ أحمد شاكر ط / دار مصر للطباعة .
١٥ – البداية والنهاية للإمام ابن كثير ، ط / دار الحديث بالقاهرة .
١٦ – تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم لعمر بن أحمد بن شاهين ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
١٧ – تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ، ط / دار الكتاب العربى ، بيروت لبنان .
١٨ – تاريخ جرجان ، أبو القاسم السهيمى حمزة بن يوسف الجرجانى ط / عالم الكتب بيروت لبنان ، دار الكتاب العربى بيروت لبنان .
١٩ – تاريخ الثقات للإمام أحمد بن عبد الله العجلى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت .
٢٠ – تاريخ اليعقوبى للإمام أحمد بن أبى يعقوب الحنظلى .
٢١ – تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى للإمام السيوطى ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٢٢ – تذكرة الحفاظ ، للإمام الحافظ الذهبى ، ط / نشر دار إحياء التراث العربى بيروت لبنان .
٢٣ – تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة للحافظ ابن حجر العسقلانى ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٢٤ – تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، ط / دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلى وشركاه .
٢٥ – تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلانى ، ط / دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
٢٦ – تقريب النواوى بشرح تدريب الراوى – للإمام محى الدين أبى زكريا النووى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٢٧ – تلخيص الحبير فى تخريج الرافعى الكبير ، ط / مكتبة نزار مصطفى الباز مكة المكرمة – الرياض .

٢٨ – تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ط / دار الكتب العلمية بيروت .
٢٩ – تنقيح الأنظار فى تنقيد أحاديث الأبرار للإمام عز الدين محمد بن إبراهيم الوزير ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان .
٣٠ – تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلانى ، ط / دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
٣١ – تهذيب الكمال فى أسماء الرجال للحافظ جمال الدين أبى الحجاج يوسف الدين المزى ، ط / نسخة مصورة من النسخة الخطية بدار الكتب المصرية ط / مؤسسة الرسالة .
٣٢ – توضيح الأفكار لمعانى تنقيح الأنظار للإمام محمد بن إسماعيل بن الصلاح بن محمد المعروف بالأمير الصنعانى ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٣٣ – توجيه النظر إلى أصول الأثر للإمام طاهر بن صالح بن أحمد الجزائرى ط / دار الباز عباس أحمد الباز مكة المكرمة .
٣٤ – التاريخ الكبير للإمام البخارى ، ط / المعلمى اليمانى ، ط / نشر دار إحياء التراث العربى بيروت ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٣٥ – التبصرة والتذكرة للعراقى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٣٦ – التفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٣٧ – التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين العراقى ، ط / دار الفكر للطباعة والنشر .
٣٨ – الثقات لابن حبان ، ط / مؤسسة الكتب الثقافية .
٣٩ – جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى رواية حمله لابن عبد البر ط / دار الفتح بجوار إدارة الأزهر .
٤٠ – الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى ط / مكتبة الغزالى مؤسسة مناهل العرفان بيروت .
٤١ – الجرح والتعديل لشيخ الإسلام أبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ط / محاسن دائرة المعارف بحيدر أباد الركن ، الهند .
٤٢ – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبى نعيم أحمد بن عبد الأصفهانى ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٤٣ – الحديث والمحدثون لمحمد محمد أبو زهو من علماء الأزهر الشريف ط / المكتبة التوفيقية أمام الباب الأخضر " سيدنا الحسين " .
٤٤ – خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجى ، ط / نشر مكتبة القاهرة .
٤٥ – دفاع عن السنة تأليف الدكتور محمد محمد أبو شبهة ط / مطبعة الأزهر .
٤٦ – ديوان الإمام الشافعى ، ط / دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع .
٤٧ – الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ، للإمام السيوطى ، ط / دار الفكر .
٤٨ – ذيل تذكرة الحفاظ للإمام ابن أبى حمزة الحسينى ، ط / دار إحياء التراث العربى بيروت لبنان .
٤٩– ذيل طبقات الحفاظ للإمام السيوطى ، ط / نشر دار إحياء التراث العربى.
٥٠ – رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للنووى ، ط / دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع .
٥١ – الرسالة المستطرفة للسيد محمد بن جعفر الكتانى ، ط / دار البشائر الإسلامية .
٥٢ – الرفع والتكميل فى الجرح والتعديل للإمام اللكنوى ، ط / مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب .
٥٣ – زاد المعاد فى خير هدى العباد ، للإمام ابن القيم الجوزية ط / المطبعة المصرية ومكتبتها .

٥٤ – الزواجر عن اقتراف الكبائر للإمام ابن حجر المكى الهيتمى ط / دار الشعب .
٥٥ – سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألبانى ، ط / مكتبة المعارف .
٥٦ – سنن أبى داود : للحافظ سليمان بن الأشعث السجستانى ط / مكتبة الحنفاء .
٥٧ – سنن ابن ماجة للإمام محمد بن يزيد بن ماجة القزوينى ط / المكتبة العلمية بيروت لبنان .
٥٨ – سنن الترمذى للإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ط / دار الحديث القاهرة .
٥٩ – سنن الدارقطنى للإمام على بن عمر الداقطنى ، ط / دار المحاسن للطباعة والنشر بالمدينة المنورة الحجاز .
٦٠ – سنن الدارمى : للإمام عبد الرحمن بن الفضل الدارمى ، ط / دار الريان للتراث .
٦١ – سنن النسائى بشرح الحافظ جلال الدين السيوطى للإمام أحمد بن على بن شعيب بن على بن سنان ، ط / بيروت تحقيق عبد الفتاح أبو غدة .
٦٢ – سير أعلام النبلاء : لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ط / مؤسسة الرسالة بيروت .
٦٣ – السنن الكبرى : للإمام أبى بكر أحمد بن الحسين على البيهقى ط / دار الفكر .
٦٤– السنة ومكانتها فى التشريع ، د/مصطفى السباعى ، ط/المكتب الإسلامى.
٦٥ – شرح ألفية العراقى المسماة بالتبصرة والتذكرة ويليه فتح الباقى على ألفية العراقى للحافظ زكريا بن محمد الأنصارى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٦٦ – شرح علل الترمذى لابن رجب الحنبلى ، ط / مكتبة المنار الأردن الزرقاء .
٦٧ – شرح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر لابن حر العسقلانى ط / مكتبة الغزالى دمشق .
٦٨ – شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ، للإمام عبد الحى بن العماد الحنبلى ط / دار إحياء التراث العربى بيروت .
٦٩ – صحيح البخارى بشرح فتح البارى للإمام الحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، ط / دار الفكر .
٧٠ – صحيح مسلم بشرح النووى : للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم ط / دار الريان للتراث .
٧١ – صفة الصفوة : للإمام أبى الفرج ابن الجوزى ، ط / دار المعرفة بيروت لبنان .
٧٢ – الصمت وحفظ اللسان : للحافظ أبى بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبى الدنيا ، ط / دار الاعتصام .
٧٣ – الضعفاء الصغير : للإمام البخارى ، ط / عالم الكتب .
٧٤ – الضعفاء الكبير : للعقيلى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٧٥ – الضعفاء والمتروكين : لأبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى ط / مؤسسة الكتب الثقافية بيروت لبنان .
٧٦ – طبقات الحفاظ للإمام السيوطى ، ط / مكتبة وهبة .
٧٧ – طبقات الشافعية للسبكى ، ط / عيسى البابى الحلبى وشركاه .
٧٨ – الطبقات الكبرى : لمحمد بن سعد ، ط / دار صادر بيروت .
٧٩ – الظاهرة الاستشراقية وأثرها على الدراسات الإسلامية ط / مركز دراسات العالم الإسلامى .
٨٠ – علم تخريج الأحاديث ، د / محمد محمود بكار ، ط / دار طيبة .
٨١ – علوم الحديث للإمام أبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح ، ط / دار ابن خلدون .
٨٢ – عون المعبود شرح سنن أبى داود : للعلامة أبى الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٨٣ – العبر فى خبر من غبر : للحافظ شمس الدين الذهبى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٨٤ – فتح المغيث شرح ألفية الحديث : للعلامة شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .

٨٥ – فيض القدير شرح الجامع الصغير : للعلامة المناوى الفيروزأبادى ط / دار الكتب العلمية بيروت – لبنان .
٨٦ – الفتوحات الربانية على الأذكار النووية للعلامة محمد بن علان الصديق الشافعى ، ط / دار الكتب العلمية بيرون لبنان .
٨٧ – الفروق للقرافى ، ط / عالم الكتب .
٨٨ – فواتح الرحموت لشرح مسلم الثبوت : لابن عبد الشكور ط / دار الكتب العلمية بيروت .
٨٩ – قاعدة فى الجرح والتعديل وقاعدة فى المؤرخين للإمام تاج الدين أبى نصر عبد الهاب بن تقى الدين على السبكى ، ط / دار الوعى حلب .
٩٠ – قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للعلامة محمد جمال الدين القاسمى ، ط / دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبى وشركاه .
٩١ – قواعد فى علوم الحديث للعلامة ظفر أحمد العثمانى التهانونى ط / دار السلام .
٩٢ – القاموس المحيط تأليف مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادى ط / الهيئة المصرية العامة للكتاب .
٩٣ – كشف الخفا ومزيل الألباس فيما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للعجلونى ، ط / المنيرية القاهرة ، ط / دار الكتب العلمية بيروت .
٩٤ – كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الآنام ﷺ : د / عبد الموجود محمد عبد اللطيف ، ط / مكتبة الأزهر .
٩٥ – الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت .
٩٦ – الكامل فى ضعفاء الرجال : لأبى محمد أحمد عبد الله المعروف بابن عدى ، ط / دار الفكر .
٩٧ – الكفاية فى علم الرواية : للحافظ المحدث أبى بكر أحمد بن على بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
٩٨ – الكواكب النيرات فى معرفة من اختلط من راة الثقات للإمام ابن الكيال ط / دار العلم .
٩٩ – اللألئ المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة : للإمام السيوطى ط / دار التحرير القاهرة .
١٠٠ – لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ للإمام ابن فهد المكى ط / دار إحياء التراث العربى بليروت لبنان .
١٠١ – لسان العرب لابن منظور ، ط / دار الفكر .
١٠٢ – لسان الميزان : لابن حجر العسقلانى ، ط / مؤسسة الأعلمى للمطبوعات بيروت .
١٠٣ – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للإمام على بن أبى بكر الهيثمى ط / مؤسسة المعارف بيروت لبنان ، ط / دار الكتب العلمية بيروت .
١٠٤ – مستدرك الحاكم : لأبى عبد الله بن عبد الله الحاكم ، ط / دار الفكر ط / دار المعرفة بيروت لبنان .
١٠٥ – مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى ، ط / دار الفكر العربى .
١٠٦ – معجم البلدان : للإمام الشهاب الدين أبى عبد الله ياقوت الحموى ط / دار صادر .
١٠٧ – معرفة علوم الحديث : للإمام الحاكم أبى عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابورى ، ط / مكتبة المتنبى القاهرة .
١٠٨ – مفاتيح الغيب : للإمام فخر الدين الرازى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
١٠٩ – مفتاح السنة للشيخ محمد عبد العزيز الخولى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت .
١١٠ – مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث ، ط / دار ابن خلدون .

١١١ – منهج ذوى النظر تأليف محمد محفوظ بن عبد الله الترمسى ط / مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر .
١١٢ – منهج نقد المتن فى علوم الحديث ، د / نور الدين عتر ط / دار الفكر .
١١٣ – ميزان الاعتدال فى نقد الرجال للإمام الذهبى ، ط / دار إحياء الكتب العربية عيسى الباب الحلبى وشركاه ، ط / دار المعرفة بيروت لبنان .
١١٤ – المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : محمد بن حبان بن أحمد أبى حاتم ، ط / دار الوعى بحلب .
١١٥ – المنار المنيف فى الصحيح والضعيف ، لابن القيم .
١١٦ – الموضوعات الكبرى لابن الجوزى ، ط / دار الفكر .
١١٧ – نزهة النظر شرح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلانى ، ط / مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب .
١١٨ – نصب الراية فى تخريج أحاديث الهيئة للعلامة جمال الدين أبى محمد عبد الله بن يوسف الزيلعى ، ط / دار إحياء التراث العربى .
١١٩ – نيل الأوطار شرح منتقى الأخيار للعلامة محمد بن على بن محمد الشوكانى ، ط / مكتبة دار التراث .
١٢٠ – النهاية فى غريب الحديث والأثر : للإمام مجد الدين أبى السعادات المعروف بابن الأثير ، ط / المكتبة العلمية بيروت .
١٢١ – هامش الرفع والتكميل فى الجرح والتعديل للإمام اللكنوى .
١٢٢ – هدى السارى مقدمة فتح البارى : لابن حجر ، ط / دار الفكر .
١٢٣ – وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبى العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن خلكان ، ط / دار صادر بيروت .
١٢٤ – الوسيط فى علوم ومصطلح الحديث للدكتور / محمد بن محمد أبو شهبة ط / دار الفكر العربى .